رسائل علمية
للأئمة والخطباء

تأليف
معالي الدكتور
عبد اللطيف بن عبد العزيز آل الشيخ

رسائل علمية

للأئمة والخطباء

ح عبدالرحمن بن عبدالله آل الشيخ؛ ١٤٤٤هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
آل الشيخ، عبداللطيف عبدالعزيز
رسالة علمية للأئمة والخطباء/ عبداللطيف عبدالعزيز آل الشيخ- ط ٢.-
الرياض، ١٤٤٤هـ.
١١٢ ص؛ ١٧×٢٤ سم
ردمك: ٥ - ٥٤٥٢ - ٠٤ - ٦٠٣ - ٩٧٨
١- الأئمة وخطباء المساجد ٢- الوعظ والإرشاد أ- العنوان
ديوي ٢١٥ ١١٢٨٤/ ١٤٤٤

رقم الإيداع: ١١٢٨٤/ ١٤٤٤
ردمك: ٥ - ٥٤٥٢ - ٠٤ - ٦٠٣ - ٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥هـ ـــ ٢٠٢٣م

رسائل علمية

للأئمة والخطباء

تأليف معالي الدكتور

عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مضلَّ له، ومَن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القائل في كتابه العزيز: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨]، والقائل سبحانه: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١]، والقائل ﷻ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ٩]، والقائل سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]، والقائل سبحانه: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾﴾ [النور: ٣٦-٣٧].

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله القائل: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا»(١). والقائل ﷺ: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٦٧١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه وعلقه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل.

أما بعدُ: فهذه رسالة علمية مختصرة، أُبَيِّن فيها دور الأئمة والخطباء في تقوية عقيدة وأخلاق المسلمين من خلال عملهِم في المسجد وخارجه، فما يخفى ما لأئمة وخطباء المساجد من فاعلية كبرى في نفوس المصلين والمسلمين من أيِّ وسيلة دعوية أو إعلامية أخرى؛ لأن إمام وخطيب المسجد بما يملك من علم ومعرفة وثقة متبادلة بينه وبين المصلين يستطيع بتوفيق الله أن يؤثِّر في هؤلاء بما ينفعهم في دينهم ودنياهم، كما يستطيع أن يقتلع جذور الشر من نفوس كثيرٍ من الناس بما يبثُّه في نفوسهم من علم الكتاب والسنة وآثار السلف الصالح، وتقوية وترسيخ معاني العبودية التي تنمي شعور الخوف من الله تعالى، والخوف من عقابه، مما ينتج عنه الأثر الإيجابي من راحة النفس، وسكينة القلب، والالتزام بالمنهج القويم، والفكر الصحيح، فيعمُّ الأمن والأمان على المجتمع وأفراده.

فلهذه الأهمية وغيرها قمت مستعينًا بالله بكتابة رسائل علمية مختصرة أُبَيِّن فيها دور الأئمة والخطباء في إيضاح وتقوية عقيدة المسلمين، وأخلاقهم من خلال عملهم في المسجد وخارجه.

المسجد في الإسلام

المسجد في اللغة والشرع:

المسجد لغة:

قال الجوهري في «الصحاح» (٢/ ٤٨٤): «المسجِد والمسجَد: واحد المساجِد. قال الفرَّاء: كلّ ما كان على (فعَل، يفعُل)، مثل: (دخَل، يدخُل)، فالمفعَل منه بالفتح، اسمًا كان أو مصدرًا، ولا يقع فيه الفرق، مثل: دخَل مدخَلًا، وهذا مدخَلُه، إلا أحرفًا من الأسماء ألزموها كسر العين، من ذلك: المسجِد، والمطلِع والمغرِب، والمشرِق، والمسقِط، والمفرِق، والمجزِر، والمسكِن، والمرفِق (من رفَق، يرفُق)، والمنبِت، والمنسِك (من نسَك، ينسُك)، فجعلوا الكسر علامةً للاسم. وربما فتحه بعض العرب في الاسم، فقد روي: (مسكِن ومسكَن) وسمعنا: المسجِد والمسجَد، والمطلِع والمطلَع. قال: والفتح في كله جائز وإن لم نسمعه. وما كان من باب: (فعَل، يفعَل) مثل: (جلَس، يجلِس)، فالموضع بالكسر، والمصدر بالفتح؛ للفرق بينهما، تقول: نزَل منزِلًا بفتح الزاي، تريد نزَل نزولًا، وهذا منزله فتكسر؛ لأنك تعنى: الدار، وهو مذهب تفرَّد به هذا الباب من بين أخواته».

وقال الأزهري في «تهذيب اللغة» (١٠/ ٣٠١): «والمَسْجِدُ: اسمٌ جامعٌ حيثُ يُسجَدُ عَلَيْهِ، وَفِيه، وحيثُ لَا يُسجَدُ بعد أَن يكون اتُّخِذَ لذَلِك، فأمّا المَسْجَدُ منَ الأَرْض فموضعُ السُّجُودِ نفسُه.

قال النووي في «تحرير ألفاظ التنبيه» (ص٤٠): الْمَسْجِد بِكَسْر الْجِيم وَفتحهَا

وَقيل: بِالْفَتْح اسْم لمَكَان السُّجُود، وبالكسر: اسْم الْموضع الْمُتَّخذ مَسْجِدًا.

قال الصاحب بن عباد في «المحيط في اللغة» (٧/ ٦):

والمَسَاجِدُ: السُّجُوْدُ وَمَوَاضِعُه من الجَسَدِ والأَرْضِ، الواحِدُ: مَسْجَدٌ.

والمَسْجِدُ: اسْم جامِع يَجْمَعُ المَسْجَدَ وحَيْثُ لا يُسْجَدُ.

والمَسْجَدُ: مَوْضِعُ السُّجُودِ نَفْسِه».

وقال سيبويه في «الكتاب» (٤/ ٩٠) وأما المسجِد فإنه اسم للبيت، ولست تريد به موضع السجود وموضع جبهتك، لو أردت ذلك لقلت: مسجَدٌ.

وقال ابن سيده في «المحكم والمحيط الأعظم» (٧/ ٢٦١): والمَسْجَد والمَسْجِد: الْموضع الَّذِي يُسْجَد فِيهِ.

وَقَالَ الزّجاج: كل مَوضِع يُتَعَبَّد فِيهِ فَهُوَ مسجِد أَلا ترى أَن النَّبِي ﷺ قَالَ: «**جعلت لي الأَرْض مسجِدا وطَهورا**» وَقَوله ﷻ: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ**﴾ [البقرة: ١١٤] الْمَعْنى على هَذَا الْمَذْهَب أَنه: من أظلم مِمَّن خَالف مِلَّة الْإِسْلَام... قَالَ سِيبَوَيْهِ: وَأما المَسجِد فَإِنَّهُم جَعَلُوهُ اسْمًا للبيت.

والمِسْجَدة الْخُمْرَة المسجود عَلَيْهَا.

وقال ابن الجوزي في «نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر» (ص٥٦٧) الْمَسْجِد: اسْم لموْضِع السُّجُود. وَجمعه: مَسَاجِد، وَهُوَ فِي التعارف اسْم للأبنية المتخذة فِي الْإِسْلَام للصَّلَاة.

والمسجد في الاصطلاح الشرعي:

أصل المسجد شرعًا: كلُّ موضع من الأرض يُسجَد لله فيه؛ ففي صحيحي البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ**».

قال الزركشي في «إعلام الساجد بأحكام المساجد» (ص٢٧): المسجد شرعًا: وأما شرعًا فكلُّ موضعٍ من الأرض؛ لقوله ﷺ: «**جُعِلَت لي الأرضُ**

مسجدًا»، وهذا من خصائص هذه الأمة.

قال أبو العباس القرطبي في «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٢/ ١١٧): وقوله: ومسجدًا؛ أي: للصلاة. وهذا ممَّا خصَّ الله به نبيَّه عليه الصلاة والسلام، وكانت الأنبياء قبله إنما أُبيح لهم الصلاة في مواضع مخصوصة كالبِيَع والكنائس.

قال القاضي عياض في «إكمال المعلم» (٢/ ٤٣٧): لأنَّ مَن كان قبلنا كانوا لا يصلون إلا في موضع يتيقَّنون طهارته، ونحن خُصصنا بجواز الصلاة في جميع الأرض، إلا ما تيقنَّا نجاسته.

وروى البخاري (٣٤٢٥)، ومسلم (٥٢٠) عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلَ؟ قَالَ: «المَسْجِدُ الحَرَامُ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ المَسْجِدُ الأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ، ثُمَّ قَالَ: حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلاَةُ فَصَلِّ، وَالأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ».

قال ابن الملقن في «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (١٩/ ٤٠٤): قوله: (أيٌّ مسجدٍ وُضِع أولَ) أي: للصلاة، وهو من خصائص هذِه الأمة؛ لأنَّ من كان قبلها كانوا لا يصلون إلا في موضع تيقَّنوا طهارته، ونحن خصصنا بجوازها في كل الأرض إلا ما تيقَّنا نجاسته وباشرناها.

وقال النووي في «شرح مسلم» (٥/ ٢): فِيهِ جَوَازُ الصَّلَاةِ فِي جَمِيعِ الْمَوَاضِعِ إِلَّا مَا اسْتَثْنَاهُ الشَّرْعُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْمَقَابِرِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي فِيهَا النَّجَاسَةُ كَالْمَزْبَلَةِ وَالْمَجْزَرَةِ وَكَذَا مَا نُهِيَ عَنْهُ لِمَعْنًى آخَرَ فَمِنْ ذَلِكَ أَعْطَانُ الْإِبِلِ، ... وَمِنْهُ قَارِعَةُ الطَّرِيقِ وَالْحَمَّامُ وَغَيْرُهَا؛ لِحَدِيثٍ ورد فيها.

ويُطلَق لفظ «المسجد»، ويُرَاد به الموضع المُعَدُّ للصلاة فيه، عن ابنِ عمر ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ» رواه أبو داود (١١١٩).

قال ابن دقيق العيد في «إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام» (١/ ١٥٠):

المسجد موضع السجود في الأصل، ثم يُطْلَق في العرف على المكان المبني للصلاة التي السجود منها، وعلى هذا، فيمكن أن يُحْمَل المسجد في الحديث على الوضع اللغوي، أي جُعِلَت لي الأرض موضع السجود، ويمكن أن تُجعَل مجازًا عن المكان المبني للصلاة، لأنه لمَّا جازت الصلاة في جمعيها كانت كالمسجد في ذلك.

والمسجد في الإسلام، وكما كان في عهد النبي ﷺ ليس مكان إقامة الصلاة فحسب، بل كان منطلق أنشطة كثيرة، فكان النبيُّ ﷺ يعقد فيه الاجتماعات ويستقبل فيه الوفود، ويقيم فيه حلق الذكر والعلم، وهو مصدر الإعلام للصحابة ومنطلق الدعوة والبعوث، ويبرم فيه العهود والمواثيق. وأولُ عملٍ ذي بالٍ بدأه النبيُّ ﷺ حين قدم المدينة مهاجرا أن شرع في بناء المسجد، وكان النبي ﷺ إذا قدم من سفرٍ بدأ بالمسجد، فعَنْ كَعْبٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضُحًى دَخَلَ المَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ». أخرجه البخاري (٣٠٨٨).

وفي رواية عند البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩): وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ.

فضل المسجد في الإسلام

أعلى الله تبارك وتعالى شأن المساجد، وشهد بالإيمان لمن يعمرها؛ قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ [التوبة: ١٧-١٨].

ورفع الله قَدْرَ المساجد، فأضاف اسمها إلى اسمه سبحانه؛ تشريفًا وتكريمًا لها ولشأن مَن يعمرها، وذلك في كتابه تبارك وتعالى كما في الآية السابقة: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]. ويقول سبحانه: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾﴾ [النور: ٣٦-٣٨].

وأخرج البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلاّ ظِلُّهُ: الإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بصدقة فَأَخْفَاهَا، حَتَّى لا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ».

قال النوويّ في «شرح مسلم» (٧/ ١٢١): وَمَعْنَاهُ شَدِيدُ الْحُبِّ لَهَا وَالْمُلَازَمَةِ لِلْجَمَاعَةِ فِيهَا، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ دَوَامُ الْقُعُودِ فِي الْمَسْجِدِ.

وروى مسلم (٦٦٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللهِ كَانَتْ خُطْوَتَاهُ: إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً».

وفي «صحيح مسلم» (٢٦٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

وروى مسلم (٦٧١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا».

قال النووي في «شرح مسلم» (٥/ ١٧١): قَوْلُهُ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا»؛ لِأَنَّهَا بُيُوتُ الطَّاعَاتِ، وَأَسَاسُهَا عَلَى التَّقْوَى. قَوْلُهُ: «وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا»؛ لِأَنَّهَا مَحَلُّ الْغِشِّ وَالْخِدَاعِ وَالرِّبَا وَالْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ وَإِخْلَافِ الْوَعْدِ وَالْإِعْرَاضِ عَنْ ذِكْرِ اللهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِي مَعْنَاهُ، وَالْحُبُّ وَالْبُغْضُ مِنَ اللهِ تَعَالَى إِرَادَتُهُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ أَوْ فِعْلُهُ ذَلِكَ بِمَنْ أَسْعَدَهُ أَوْ أَشْقَاهُ، وَالْمَسَاجِدُ مَحَلُّ نُزُولِ الرَّحْمَةِ، وَالْأَسْوَاقُ ضِدُّهَا.

وقال القرطبي في «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٢/ ٢٩٤): وقوله: (أحبّ البلاد إلى الله مساجدها) أي أحب بيوت البلاد، أو بقاعها، وإنما كان ذلك لما خُصَّت به من العبادات، والأذكار، واجتماع المؤمنين، وظهور شعائر الدين، وحضور الملائكة، وإنما كانت الأسواق أبغض البلاد إلى الله؛ لأنها مخصوصة بطلب الدنيا، ومطالب العباد، والإعراض عن ذكر الله؛ ولأنها مكان الأيمان الفاجرة، وهي معركة الشيطان، وبها يركز رايته.

مكانة المسجد في الإسلام

لقد نسب الله ﷻ المساجد إليه وشرَّفها وعظَّمها بإضافتها إليه، فليست هي لأحدٍ سواه، واختارها بيوتًا له، فهي خير بقاع الله في الأرض ومنارات الهدى وأعلام الدين، وأمر أن يُرْفَع ويُذْكَر فيها اسمه، وجعلها أحب البلاد إليه، وروى مسلم (٦٧١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا**».

وأخبر أن عمارة المساجد من علامات الإيمان وسببٌ للهداية؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

وقد أثنى الله على عُمّار بيوته سواء كانت عمارتهم لها حسية أو معنوية، فكلا المعنيين مقصود بالعمارة.

دور المسجد

المسجد في المجتمع المسلم هو مركز الدعوة والتعليم ومنبر الإرشاد والتوجيه الروحي والنفسي، فهو ساحة للعبادة، ومدرسة للتعليم. ومن مناراته تعلو أصوات المؤذنين، وتتكرر كلمات التوحيد، فإن منطلق المساجد وغايتها هو الله وحده انتسابًا وذكرًا، فما أُقيمت المساجد إلا ليعلو فيها ذكر الله؛ قال جلّ وعلا: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، فهي بيوت لله وشُيِّدت لإقامة ذكره، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠]. كما أنَّ الوظيفة الأولى للمسجد هي: إقام الصلاة، قال ﷻ: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [النور: ٣٦-٣٧].

فمن المسجد، خطبه وحلقاته ودروسه ومواعظه تؤخذ العلوم وتُتَلَقَّى الأحكام، ويتعلَّم الناس أمور دنياهم وآخرتهم، عقيدةً وعلمًا، عبادةً ومعاملةً سلوكًا وأخلاقًا، وكل ما يغذِّي روح المسلم، ويقوي إيمانه، ويصقل ذهنه، وينير عقله، ويبصره في أمور حياته ومماته.

لذا كان من الأهمية بمكان أن يستجمع إمام المسجد وخطيبه صفات أهل العلم وسماتهم، كما ستأتي في الرسالة الآتية.

خصائص العلماء وسماتهم

لقد أثنى الله تعالى على العلماء، وبيَّن الرسول ﷺ منزلتهم، ومن أبرز خصائص العلماء وسماتهم:

أن الله تعالى قرنهم بالملائكة في الشهادة بالتوحيد، فقال تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨]، **قال بكر بن العلاء في «أحكام القرآن» (١/ ٤٠٤)**: وطاعة أهل الفضل في الدين والعلم، ومَن يوثق بهما عليهما فيما نِيط بهم توجب رضوان الله، وتلزم أهل طاعة الله، فإن قِوام الدين بهاتين الطائفتين، قال النبي ﷺ: «**لا يزال الناس بخير ما استقامت لهم هداتهم وولاتهم**»، والهداة: العلماء العاملون بعلمهم، فإن الله أنزلهم أجَلَّ المنازل؛ فقال: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ قرنهم بنفسه والمعنى: قضى الله أنه لا إله إلا هو، حكم الله ألا يُعبَد سواه، وشهدت الملائكة وأولو العلم بما قضى الله به من التوحيد، وقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾، وقال: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾، هذه حال العالم إذا تمسَّك به.

وذكر أنَّ العلماء هم أخشى الناس له سبحانه؛ فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]، **قال الطبري في «جامع البيان» (١٩/ ٣٦٤)**: إِنَّمَا يَخَافُ اللهَ فَيَتَّقِي عِقَابَهُ بِطَاعَتِهِ الْعُلَمَاءُ، بِقُدْرَتِهِ عَلَى مَا يَشَاءُ مِنْ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ؛ لِأَنَّ مَنْ عَلِمَ ذَلِكَ أَيْقَنَ بِعِقَابِهِ عَلَى مَعْصِيَتِهِ، فَخَافَهُ وَرَهِبَهُ خَشْيَةً مِنْهُ أَنْ يُعَاقِبَهُ.

وجعلهم الله تعالى مرجعًا للأمة يرجع الناس إليهم، فيأخذون بأقوالهم

ويصدرون عن فتاويهم؛ فقال سبحانه: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] وقال جل وعلا: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

وجعلهم الله من أولي الأمر الذين تجب طاعتهم، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، **روى الدارمي في «مسنده» (١/ ٢٩٧): عَنْ عَطَاءٍ:** ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «أُولُو الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ، وَطَاعَةُ الرَّسُولِ: اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ».

وجعلهم أئمةً يُقتدى بهم، فقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُواْ ۖ وَكَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]. **قال ابن تيمية في «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» (ص٣٤):** فأيُّهم كان أعظمَ يقينًا بآيات الله وصبرًا على الحقّ فيها كان أعظمَ إمامةً عند الله من غيره، ومن مثلِ هؤلاء يُؤخَذ تفسير القرآن والحديث.

ورفعهم الله تعالى بالعلم درجات، فقال تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، **قال الطبري في «جامع البيان» (٢٢/ ٤٨٠):** وَيَرْفَعُ اللهُ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ لَمْ يُؤْتُوا الْعِلْمَ بِفَضْلِ عِلْمِهِمْ دَرَجَاتٍ، إِذَا عَمِلُوا بِمَا أُمِرُوا بِهِ. . . عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]: إِنَّ بِالْعِلْمِ لِأَهْلِهِ فَضْلًا، وَإِنَّ لَهُ عَلَى أَهْلِهِ حَقًّا، وَلَعَمْرِي لِلْحَقِّ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْعَالِمُ فَضْلٌ، وَاللهُ مُعْطِي كُلِّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ.

العلماء هم أهل الحكمة والفقه في الدين؛ قال تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] وقد أراد الله بهم خيرًا، وميَّزهم بالخيرية حين فقهوا في الدين.

قال البخاري في صحيحه: بَابٌ: العِلْمُ قَبْلَ القَوْلِ وَالعَمَلِ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩]، فَبَدَأَ بِالعِلْمِ «وَأَنَّ العُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ وَرَّثُوا العِلْمَ، مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ»، وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ﴾ [فاطر: ٢٨]، وَقَالَ: ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، وقال: ﴿ وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ [الملك: ١٠]، وَقَالَ: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٩]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» [ص:٢٥] وَإِنَّمَا العِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ.

وروى البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) عن مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ».

قال ابن بطال في «شرح صحيح البخاري» (١/ ١٥٤): فيه فضل العلماء على سائر الناس. وفيه فضل الفقه في الدين على سائر العلوم، وإنما ثبت فضله؛ لأنه يقود إلى خشية الله، والتزام طاعته، وتجنُّب معاصيه، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ﴾ [فاطر: ٢٨]، وقال ابن عمر للذي قال له: فقيه: إنما الفقيه الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة. ولمعرفة العلماء بما وعد الله به الطائعين وأوعد العاصين، ولعظيم نِعَم الله على عباده اشتدَّت خشيتهم.

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٣/ ٣٣١): قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: مَنْ أُعْطِيَ الْعِلْمَ وَالْقُرْآنَ يَنْبَغِي أَنْ يُعَرِّفَ نَفْسَهُ، وَلَا يَتَوَاضَعَ لِأَهْلِ الدُّنْيَا لِأَجْلِ دُنْيَاهُمْ، فَإِنَّمَا أُعْطِيَ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ أَصْحَابُ الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى سَمَّى الدُّنْيَا مَتَاعًا قَلِيلًا فَقَالَ: «قُلْ مَتاعُ الدُّنْيا قَلِيلٌ»، وَسَمَّى الْعِلْمَ وَالْقُرْآنَ «خَيْرًا كَثِيرًا».

الفقيه

في اللغة:

قال الخليل في «العين» (٣/ ٣٧٠): الفِقْهُ: العِلْم في الدّين، يقالُ: فَقُهَ الرّجل يَفْقُهُ فِقْهًا فهو فَقيهٌ، وفَقِهَ يَفْقَهُ فِقْهًا إذا فَهِمَ، وأفقهتُه: بَيَّنْتُ لهُ، والتَّفَقُّهُ: تَعَلُّمُ الفِقْهِ.

وقال الصاحب بن عباد في «المحيط في اللغة» (٣/ ٣٤٧): الفِقْهُ: العِلْمُ في الدِّين فَقُهَ الرَّجُلُ يَفْقُهُ فِقْهًا، وفَقِهَ يَفْقَهُ فَقَهًا: عَلِمَ، وأَفْقَهْتُهُ: أي بَيَّنْتَ له، والتَّفَقُّهُ: تَعَلُّمُ الفِقْهِ.

وقال الأزهري في «تهذيب اللغة» (٥/ ٢٦٣): قَالَ اللَّيْث: الفِقْهُ: العِلْمُ فِي الدّين، يُقَال: فَقِهَ الرجل يَفْقَهُ فَهُوَ فَقِيهٌ، وأفْقَهْتُه أَنَا؛ أَي: بيَّنْتُ لَهُ تعلُّمَ الْفِقْه، قلت أَنا، يُقَال: فَقِه فُلانٌ عَني مَا بيَّنْتُ لَهُ، يَفْقَهُ فِقْهًا: إِذا فَهِمَه. وَقَالَ لي رجل من بني كلاب، وَهُوَ يصف لي شَيْئا فَلَمَّا فَرغ من كَلَامه قَالَ لي: أَفقِهْتَ؟ يُرِيد: أَفَهِمْتَ؟ والفِقْهُ هُوَ: الفَهْمُ. قَالَ: أُوتِيَ فلانٌ فِقْهًا فِي الدّين؛ أَي: فَهْمًا فِيهِ، ودعا النبيُّ ﷺ لِابْنِ عَبَّاس وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الدّينَ وَفقِّهْهُ فِي التَّأْوِيل**»؛ أَي: فهِّمه تَأْوِيله فَاسْتَجَاب اللهُ ﷻ دُعاء نبيه فِيهِ، وَكَانَ من أَعْلَم النَّاس بِكِتَاب اللهِ فِي زَمَانه، وَلم يُلْحَقْ شأْوه من بعده، وأَمَّا فَقُهَ الرجلُ، بِضَم الْقَاف، فَإِنَّمَا يُستعمل فِي النّعت. يُقَال: رجل فَقِيهٌ وَقد فَقُهَ يَفْقُهُ فَقَاهَةً: إِذا صَار فَقِيهًا.

وقال ابن الجوزي في «كشف المشكل من حديث الصحيحين» (١/ ٣٤٧):
وَالْفِقْه: الْفَهم، قَالَ الْأَزْهَرِي: الْفِقْه أَن يعلم الرجل من بَاطِن مَا يسْأَل عَنهُ كَمَا يعلم من ظَاهره لَا يخفى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْء.

ومنه قول قوم شعيب لنبيهم ﴿مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١].

وفي الاصطلاح:

قال ابن النجار الحنبلي في «شرح الكوكب المنير» (١/ ٤٢): «وَالْفَقِيهُ» فِي اصْطِلاحِ أَهْلِ الشَّرْعِ: «مَنْ عَرَفَ جُمْلَةً غَالِبَةً مِنْ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْفَرْعِيَّةِ «كَذَلِكَ» أَيْ بِالْفِعْلِ، أَوْ بِالْقُوَّةِ الْقَرِيبَةِ مِنْ الْفِعْلِ، - وَهِيَ التَّهَيُّؤُ لِمَعْرِفَتِهَا- عَنْ أَدِلَّتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ، فَلَا يُطْلَقُ الْفَقِيهُ عَلَى مَنْ عَرَفَهَا عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الصِّفَةِ، كَمَا لا يُطْلَقُ الْفَقِيهُ عَلَى مُحَدِّثٍ وَلا مُفَسِّرٍ، وَلا مُتَكَلِّمٍ وَلا نَحْوِيٍّ وَنَحْوِهِمْ.

وَقِيلَ: الْفَقِيهُ مَنْ لَهُ أَهْلِيَّةٌ تَامَّةٌ، يَعْرِفُ الْحُكْمَ بِهَا إِذَا شَاءَ، مَعَ مَعْرِفَتِهِ جُمَلًا كَثِيرَةً مِنْ الأَحْكَامِ الْفَرْعِيَّةِ، وَحُضُورِهَا عِنْدَهُ بِأَدِلَّتِهَا الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ.

قال الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٩١): الْفِقْهُ: مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، الَّتِي طَرِيقُهَا الِاجْتِهَادُ، وَالْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ هِيَ: الْوَاجِبُ وَالنَّدْبُ، وَالْمُبَاحُ، وَالْمَحْظُورُ، وَالْمَكْرُوهُ، وَالصَّحِيحُ، وَالْبَاطِلُ.

المفتي والفتوى

المفتي في اللغة: المفتي من أفتى يفتي إفتاءً وفتوى، أي أجاب أسئلة المستفتين.

قال الأزهري في «تهذيب اللغة» (١٤/ ٢٣٤): يُقَال: أفتى الرجلُ فِي الْمَسْأَلَة واسْتفتيته فأفتاني إِفْتَاءً، وفُتْيًا وفَتْوَى اسمان من أَفتَى توضعان مَوضِع الْإِفْتَاء. وَيُقَال: أَفتيتُ فلَانا فِي رؤْيَا رَآهَا، إِذا عَبَرْتها لَهُ، وأفتيتُه فِي مَسْأَلته إِذا أَجَبْتُه عَنْهَا... وأصل الْإِفْتَاء والفُتْيا تَبْيِين الْمُشكل من الْأَحْكَام، أَصله من الفتيّ، وَهُوَ الشَّاب الْحَدث الَّذِي شبَّ وقَوِيَ، فَكَأَنَّهُ يُقوِّي مَا أشكل ببيانه، فيشب وَيصير فَتِيًا قَوِيًّا، وَأفْتى الْمُفْتِي إِذا أحدث حكمًا.

وفي الاصطلاح:

قال الجويني في «غياث الأمم في التياث الظلم» (ص٤٠٣): الْمُفْتِيَ هُوَ الْمُتَمَكِّنُ مِنْ دَرْكِ أَحْكَامِ الْوَقَائِعِ عَلَى يَسِيرٍ مِنْ غَيْرِ مُعَانَاةِ تَعَلُّمٍ.

قال البركتي في «قواعد الفقه» (ص٤٩٨): الْمُفْتِي هُوَ الْفَقِيه الَّذِي يُجيب فِي الْحَوَادِث والنوازل، وَله ملكة الاستنباط.

قال الجويني في «التلخيص في أصول الفقه» (٣/ ٤٥٧): القَوْل فِي صفة الْعَالم الَّذِي يسوغ لَهُ الْفَتْوَى فِي الْأَحْكَام

أجْمَعُوا أَنه لَا يحل «لكل من» شدا شَيْئا من الْعلم أَن يُفْتِي، وَإِنَّمَا «يحل» لَهُ «الْفَتْوَى» وَيحل للْغَيْر قبُول قَوْله فِي الْفَتْوَى، إِذا استجمع «أوصافا».

مِنْهَا: أَن يكون «عَالمًا» بطرق الْأَدِلَّة، ووجوهها الَّتِي مِنْهَا تدل، وَالْفرق بَين عقليِّها وسمعيِّها وَيكون عَالما بقضايا الْخطاب مَا يحْتَمل مِنْهُ وَمَا لَا يحْتَمل ووجوه

الِاحْتِمَال وَالْخُصُوص والعموم، والمُجْمل والمفسَّر، والصريح والفحوى.

وَالْجُمْلَة الجامعة لما «شَرطه» القَاضِي فِي هَذَا الْقَبِيل أَن يكون عَالمًا بأصول الْفِقْه. وَقد حدَّدنا أُصُول الْفِقْه بِمَا يتَمَيَّز بِهِ عَن سَائِر الْفُنُون.

وَمِمَّا يَشْتَرِطه فِي الْمُجْتَهد أَن يكون عَالمًا بِالْآيَاتِ الْمُتَعَلّقَة بِالْأَحْكَامِ من كتاب الله تَعَالَى، وَلَا يشْتَرط حفظ مَا عَداهَا من الْآيَات.

وَمِمَّا يَشْتَرِطه أَن يُحِيط «بِهِ» من سنَن الرَّسُول ﷺ مَا يتَعَلَّق بِالْأَحْكَام حَتَّى لَا يشذ مِنْهَا «إِلَّا» الْأَقَل. وَلَا يُكَلف الْإِحَاطَة بجميعها، فَإِن ذَلِك مِمَّا «لَا يَنْضَبِط».

وَمِمَّا يشْتَرط أَن يكون ذَا دراية فِي «اللُّغَة والعربية»، وَلَا يشْتَرط أَن يُحِيط بمعظمها وفاقًا، فَإِن الْإِحَاطَة بمعظم اللُّغَة والعربية يستوعب الْعُمر، وَهَذِه رُتْبَة لم يَدَّعِهَا أَئِمَّة اللُّغَة والعربية وَأَهْلهَا، وَإِنَّمَا يشْتَرط من اللُّغَة والعربية قدر مَا يتَوَصَّل بِهِ إِلَى معرفَة الْكتاب وَالسّنة.

وَلَا يجتزي بِأَن يَأْخُذ تَفْسِير الْآيَات وَالْأَخْبَار تقليدًا، بل يشْتَرط أَن «يتدرب» فِي اللُّغَة والعربية بِحَيْثُ يكون مِنْهَا على ثِقَة و«خبْرَة».

وَمِمَّا يشْتَرط أَن يكون عَالمًا بمطاعن الْأَخْبَار الْمُتَعَلّقَة بِالْأَحْكَام. وَلَا يشْتَرط «أَن يجمع» علم الحَدِيث. فَإِنَّهُ «يُجزئ» أَن يُحِيط علما بِمَا قَالَه أَئِمَّة الحَدِيث فِي الْأَخْبَار «الْمُتَّصِلَة» بِالْأَحْكَامِ.

وَمِمَّا يَشْتَرِطه: أَن يُحِيط علمًا بمعظم مَذَاهِب السّلف، فَإِنَّهُ لَو لم يُحِطْ بهَا، لم يَأْمَن خرق الْإِجْمَاع فِي الْفَتَاوَى.

ثمَّ يشْتَرط بعد ذَلِك أَن يكون ورعًا فِي دينه.

وقال ابن الجوزي في «مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن» (ص٤٧٨):

انْتَهَتِ الْفَتْوَى إِلَى سَبْعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ: ابْنُ الْمُسَيِّبِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، وَعُرْوَةُ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَالْقَاسِمُ، وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ.

الفتوى:

الفتوى من أعظم مهامِّ العلماء؛ لأنهم أهل الذكر، والله تعالى يقول: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

قال نشوان بن سعيد الحميرى في «شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم» (٨/ ٥٠٨٦): الفَتْوى: لغة في الفُتيى. ما أفتى به القاضي في المسألة.

وقال ابن الأزرق في «بدائع السلك في طبائع الملك» (١/ ٢٤٠): الْفتيا: وفيهَا بِحَسب الْوَضع مسَائِل:

الْمَسْـأَلَة الأولى: شرف هَذِه الْمنزلَة فِي الْمَرَاتِب الدِّينِيَّة لَا يخفى على متأمل وَيَكْفِي من ذَلِك أَن صَاحبهَا قَائِم فِي الْأمة مقَام النَّبِي ﷺ لأمرين:

أَحدهمَا: صَرِيح النَّصّ بذلك؛ فَفِي الحَدِيث: «**الْعلمَاء وَرَثَة الْأَنْبِيَاء، وَأَن الْأَنْبِيَاء لم يورثوا دِينَارًا وَلَا درهمًا، وَإِنَّمَا ورثوا الْعلم**»، وَمن ثمَّ قيل: الْمُفْتِي موقِّع عَن الله.

الثَّانِي: نيابته عَنهُ ﷺ فِي تَبْلِيغ الْأَحْكَام؛ لقَوْله: «**أَلا ليبلغ الشَّاهِدُ مِنْكُم الْغَائِبَ**»، وَقَالَ: «**بلغُوا عني وَلَو آيَة**»، وَهُوَ معنى كَونه يقوم مقَامه ﷺ فِي التَّبْلِيغ والتعليم».

الواعظ (أو المرشد الديني)

في اللغة:

قال الجوهري في «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» (٣/ ١١٨١): «الوَعْظُ: النُّصْحُ والتذكيرُ بالعواقب. تقول: وَعَظْتُهُ وَعْظًا وعِظَةً فاتَّعَظَ، أي قَبِلَ المَوْعِظَةَ. يقال: «السعيدُ من وُعِظَ بغيره، والشقيُّ من اتعظ به غيره».

الواعظ من وَعَظ يَعِظ وعظًا وموعظةً، وهي النصح والتذكير بالعواقب.

وفي الاصطلاح: الواعظ هو مَن ينصح الناس ويذكِّرهم، ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ومنه قوله تعالى عن لقمان الحكيم: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ﴾ [لقمان: ١٣].

قال ابن سيده في «المخصص» (٤/ ٦٢): الوَعْظ والعِظَة والمَوْعِظَة: تذكِرَتك الإنسان بِمَا يُليّن قلبه من ثَوَاب وعقاب، وَعَظْته وَعْظًا فاتَّعَظ.

والواعظ هو الذي يقدِّم الموعظة المدعمة بالقرآن والسنة والسيرة وقصص وأحوال الصحابة والتابعين وغيرهم، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [يونس: ٥٧]، وقد يُسَمَّى الواعظ «مرشدًا دينيًا». ولا حرج أن يكون الواعظ رجلًا أو امرأةً، وقد لا يكون مفتيًا فهو ليس فقيهًا، وربما لا يحسن الخطابة والبلاغة في القول.

الداعية

الداعية في اللغة:

قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (٢/ ٢٧٩): (دَعَوَ) الدَّالُ وَالْعَيْنُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَنْ تُمِيلَ الشَّيْءَ إِلَيْكَ بِصَوْتٍ وَكَلَامٍ يَكُونُ مِنْكَ، تَقُولُ: دَعَوْتُ أَدْعُو دُعَاءً.

وفي الاصطلاح: هو العالم بأساليب الوعظ والترغيب لدعوة الناس إلى طريق الإسلام والخير بالحكمة والموعظة الحسنة، والكلمة الطيبة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣]. وفي أسلوب الدعوة يقول الله ﷻ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]. ومنه قول نوح عليه السلام ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّى دَعَوْتُ قَوْمِى لَيْلًا وَنَهَارًا ۝٥ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَآءِىٓ إِلَّا فِرَارًا﴾ [نوح: ٥ - ٦].

وقيل في تعريف الداعية: هو المبلِّغ للإسلام والمعلِّم له والساعي إلى تطبيقه ومنه قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝٤٥ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥_ ٤٦] وقال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف: ١٠٨]، وقد يكون الداعي يدعو إلى الضلال والفساد مثل دعاة المشركين، قال تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢١].

قال الشيخ ابن باز في «فتاوى نور على الدرب» (١٨/ ٢٧٨): بيان صفات الداعية إلى الله تعالى: إن الداعية إلى الله لا بد أن يكون على بصيرة؛ لأن الله جل وعلا يقول: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾، لا بد أن يكون

عنده علم من القرآن العظيم والسنة المطهرة، فإذا كان عنده علم وبصيرة بالأدلة القرآنية والأدلة الحديثية عن الرسول ﷺ، فإنه يدعو إلى الله حسب علمه، سواءً كان متخرِّجًا من كليات الشريعة، أو كليات الدعوة، أو كليات الحديث، أو كليات القرآن، أو درس في المساجد على العلماء، فالمقصود إذا كان عنده علم بالقرآن والسنة، فإنه يدعو إلى الله، ويعلِّم الناس دينهم، ويرشدهم إلى توحيد الله وعبادته، ويعلِّمهم ما أوجب الله عليهم، ويحذِّرهم ما حرَّم الله عليهم ويرغب ويرهب كما شرع الله، وإذا كان ما عنده علم، فليس له الكلام فيما لا يعلم لكن الإنسان إذا كان عنده علم في بعض الأشياء دعا إليها، مثل ما يدعو المؤمن إخوانه إلى الصلاة، وإن كان عاميًّا؛ لأن الصلاة معلومة، يدعوهم إلى الصلاة والمحافظة عليها في الجماعة، يدعوهم إلى بر الوالدين، هذا شيء معروف يدعوهم إلى أداء الزكاة، هذا شيء معروف، يدعوهم إلى صيام رمضان، هذا شيء معروف حتمي، ولو العامي يجتهد مع أهله ومع إخوانه في العناية بهذه الأمور، كذلك يحذر من الزنا، من الربا، من الرياء، من عقوق الوالدين، من شرب الخمر، هذه أمور معلومة، لكن الأشياء التي قد تخفى تحتاج إلى علم فلا يتكلم فيها إلا صاحب العلم، أما الأمور الواضحة المعروفة من الدين بالضرورة، فهذه يتكلم فيها العالم وغير العالم، فالإنسان في أهل بيته ومع جيرانه ينصحهم في الأمور الظاهرة، التحذير مما حرَّم الله، الحثّ على أداء الصلاة في الجماعة، الحثّ على بر الوالدين، في صلة الرحم، هذه أمور معلومة بحمد الله، لكن ليس للداعي إلى الله أن يتكلم فيما لا يعلم، بل يجب أن يتحرَّى ما دلَّ عليه القرآن والسنة حتى يكون في دعوته على بصيرة، كما قال الله سبحانه: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴾، ويقول الله جل وعلا: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾، فجعل القول عليه بغير علم في القمة، فوق الشرك؛ لعظم خطره، وأخبر سبحانه أن الشيطان يأمر بذلك، فقال

عـن الشـيطان: ﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ فالشـيطان يدعو الناس إلى كلام بغير علم، والدعوة بالجهل، وهذا منكر عظيم فالداعـي إلـى الله يجب أن يثبت، ويجب أن يتعلَّم، حتـى يكون على بينة وعلى بصيـرة مما يدعو إليه، وفيما ينهى عنه، لكن الأمور الظاهرة المعروفة من الدين بالضـرورة، هذه يدعو إليها العالم وغير العالم، كالتحريم من الزنا، التحريم من العقـوق، التحريـم من قطيعة الرحم، التحريم من الربـا، هذا أمر معلوم، كذلك يدعـو إلى الصـلاة في الجماعة، يدعو إخوانه وجيرانه وأهـل بيته، يحذرهم من الغيبة والنميمة، كل هذه أمور معروفة.

الجمعة وخطبة الجمعة

أولًا الخطبة:

الخطبة لغةً:

قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (٢/ ١٩٨): (خَطَبَ) الْخَاءُ وَالطَّاءُ وَالْبَاءُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا الْكَلَامُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، يُقَالُ: خَاطبهُ يُخَاطِبُهُ خِطَابًا، وَالْخُطْبَةُ مِنْ ذَلِكَ، وَفِي النِّكَاحِ الطَّلَبُ أَنْ يُزَوَّجَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [البقرة: ٢٣٥]. وَالْخُطْبَةُ: الْكَلَامُ الْمَخْطُوبُ بِهِ، وَيُقَالُ اخْتَطَبَ الْقَوْمُ فُلَانًا، إِذَا دَعَوْهُ إِلَى تَزَوُّجِ صَاحِبَتِهِمْ، وَالْخَطْبُ: الْأَمْرُ يَقَعُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِمَا يَقَعُ فِيهِ مِنَ التَّخَاطُبِ وَالْمُرَاجَعَةِ.

وقال في «حلية الفقهاء» (ص٨٧): وأمَّا الخُطْبَةُ، فاشْتِقاقُها مِن المُخاطبة، ولا تكونُ المخاطبةُ إلَاّ بالكلامِ بين المُخاطَبين، وكذلك خِطْبَةُ النِّكاح.

وقال قومٌ: إنَّما سُمِّيَتْ الخُطْبَةُ؛ لأنهم كانوا لا يَجْعلونَها إلَاّ في الخَطْبِ والْأَمْرِ العظيم، فلهذا سُمِّيَتْ خُطْبَةً.

قال الأزهري في «تهذيب اللغة» (٧/ ١١٢): الْخُطْبَةُ: اسمٌ للْكَلَام الَّذِي يَتكلم بِهِ الْخَطِيب، فيوضعُ موضعَ المصدَرِ.

قال الزبيدي في «تاج العروس من جواهر القاموس» (٢/ ٣٧٢): الخُطْبَةُ: مَصْدَرُ الخَطِيبِ (خَطَبَ الخَاطِبُ عَلَى المِنْبَرِ) يَخْطُبُ (خَطَابَةً بالفَتْحِ، وخُطْبَةً بالضَّمِّ).

معناها اصطلاحًا:

قال النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/ ٩٣): والخُطبة بالضم تأليف كلام يتضمَّن وعظًا وإبلاغًا.

قال الجرجاني في «التعريفات» (ص٩٩): الخطابة: هو قياس مركَّب من مقدّمات مقبولة، أو مظنونة، من شخص معتقَد فيه، والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم، كما يفعله الخطباء والوُعَّاظ.

تعريف الجمعة وتسميتها بذلك:

أولا تعريفها لغويًّا:

هي بضم الميم وإسكانها وفتحها: الجُمُعَة، والجُمْعَة، والجُمَعَة، والمشهور الضم، وبه قُرئ في السبع في قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]، والإسكان تخفيف منه، ووجه الفتح بأنها تجمع الناس كما يُقال: هُمزة، وضُحكة للمكثرين من ذلك، ويُجمع على جُمُعات وجُمَع.

قال الجوهري في «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» (٣/ ١١٩٨): ويومُ الجُمْعَةِ: يومُ العَروبةِ. وكذلك يومُ الجُمُعَةِ بضم الميم. ويُجْمَعُ على جُمُعاتٍ وجُمَعٍ.

ثانيًا: تسمية يوم الجمعة بذلك:

قال النووي في «تحرير ألفاظ التنبيه» (ص٨٤): سُمِّيت لِاجْتِمَاع النَّاس، وَكَانَ يُقَال ليَوْم الْجُمُعَة فِي الْجَاهِلِيَّة: الْعرُوبَة، وَجمعهَا جمعات وَجمع.

فضل يوم الجمعة:

يوم الجمعة أعظم الأيام عند الله قدرًا، وأجلُّها شرفًا، وأكثرها فضلًا، اصطفاه الله تعالى وفضَّله على سائر الأيام، واختصَّ الله ﷻ به أمة الإسلام، فقد ضلَّت عنه الأمم قبلنا، وهدانا الله معشر أمة محمد ﷺ لعبادته في هذا اليوم العظيم.

ولِمَا ليوم الجمعة من فضل، فقد خصَّ الله ﷻ له له سورةً في القرآن سمَّاها باسمه: سورة الجمعة. ولقد وردت بحق هذا اليوم العظيم نصوص عدة في القرآن والسنة:

يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١﴾﴾ [الجمعة: ٩- ١١].

وروى مسلم (٨٥٤) عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قَالَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ. فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا. وَلا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ».

وروى مسلم (٨٥٦) عن أبي هريرة، وحذيفة، قالا: قال رسول الله ﷺ: «أَضَلَّ اللهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللهُ بِنَا فَهَدَانَا اللهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ، وَالسَّبْتَ، وَالْأَحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ».

وأخرج البخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ المَلاَئِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

وأخرج البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ، لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا.

قال ابن القيم «زاد المعاد في هدي خير العباد» (١/ ٣٦٤): وَرَسُولُ اللهِ ﷺ سَيِّدُ الْأَنَامِ، وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ، فَلِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَزِيَّةٌ لَيْسَتْ لِغَيْرِهِ مَعَ حِكْمَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّ كُلَّ خَيْرٍ نَالَتْهُ أُمَّتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِنَّمَا نَالَتْهُ عَلَى يَدِهِ، فَجَمَعَ اللهُ لِأُمَّتِهِ بِهِ بَيْنَ خَيْرَيِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَعْظَمُ كَرَامَةٍ تَحْصُلُ لَهُمْ فَإِنَّمَا تَحْصُلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ فِيهِ بَعْثَهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ وَقُصُورِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، وَهُوَ يَوْمُ الْمَزِيدِ لَهُمْ إِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ، وَهُوَ يَوْمُ عِيدٍ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَوْمٌ فِيهِ يُسْعِفُهُمُ اللهُ تَعَالَى بِطَلَبَاتِهِمْ وَحَوَائِجِهِمْ، وَلَا يَرُدُّ سَائِلَهُمْ، وَهَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا عَرَفُوهُ وَحَصَلَ لَهُمْ بِسَبَبِهِ وَعَلَى يَدِهِ، فَمِنْ شُكْرِهِ وَحَمْدِهِ وَأَدَاءِ الْقَلِيلِ مِنْ حَقِّهِ ﷺ أَنْ نُكْثِرَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَلَيْلَتِهِ.

وقال (١/ ٤٩٢): فيومُ الجمعة يومُ عبادة. وهو في الأيام كشهر رمضان في الشهور، وساعة الإجابة فيه كليلة القدر في رمضان. ولهذا مَن صحَّ له يومُ جمعته وسلِمَ سلِمَتْ له سائرُ جمعته.

قال ابن كثير في «تفسيره» (٨/ ١١٩): «إِنَّمَا سُمِّيَتِ الْجُمُعَةُ جُمُعَةً؛ لِأَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْجَمْعِ، فَإِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ مَرَّةً بِالْمَعَابِدِ الْكِبَارِ، وَفِيهِ كَمُلَ جَمِيعُ الْخَلَائِقِ، فَإِنَّهُ الْيَوْمُ السَّادِسُ من الستة التي خلق الله فيها السمواتِ وَالْأَرْضَ، وَفِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ. وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ كَمَا ثَبَتَتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الصِّحَاحُ.

صلاة الجمعة وخطبتها

مشروعية الخطبة:

شرع الله ﷻ يوم الجمعة للمسلمين عيدًا كلَّ أسبوع، يجتمعون فيه للصلاة وسماع الذكر، وهم في أحسن هيئة، متطهرين، متطيبين، خاشعين، سامعين منصتين، فقد أوجب الله على المؤمنين الإنصات والاستماع للخطبة، وحرَّم الكلام والإمام يخطب قال البخاري في صحيحه: بَابُ الإِنْصَاتِ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، وَإِذَا قَالَ لِصَاحِبِهِ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَا، وَقَالَ سَلْمَانُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الإِمَامُ**».

عن أبي هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « **إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ: أَنْصِتْ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ**» أخرجه البخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١).

لذا ينبغي للخطيب الحثُّ على فعل الواجبات والمستحبات، وترك المحرمات والمكروهات، وأن يجتهد في التعريف بمحاسن الإسلام وشعب الإيمان وحقوق المسلم على أخيه المسلم، وأن يذكر بأحكام العبادات والمعاملات ما يحلّ منها وما يحرم والعقائد والأخلاق وآداب الإسلام، وأن يعنى بالتحذير من المعاصي المتفشية بين الناس، وخصوصًا كبائر الذنوب كالزنا والسرقة وشرب الخمر والربا وقطيعة الرحم وعقوق الوالدين.

وينبغي للخطباء مراعاة هدي النبي ﷺ في خطبه، وكان إذا خطب احمرَّت عيناه، وعلا صوته، واشتدَّ غضبه حتى كأنه منذر جيش، يقول صبَّحكم ومسَّاكم. روى مسلم (٨٦٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «**صَبَّحَكُمْ**

وَمَسَّاكُمْ»، وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ».

وفي «شرح الزركشي على مختصر الخرقي» (٢/ ١٧٣): لا إشكال في مشروعية الخطبة، إذ ذاك مما استفاضت به السنة الصحيحة، ومذهبنا ومذهب الجمهور أن الخطبة شرط لصحة الجمعة؛ لأن الله أمر بالسعي إلى ذلك بقوله: ﴿فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] والمراد به - على ما قال المفسِّرون - الخطبة وظاهر الأمر الوجوب، والسعي الواجب لا يكون إلا إلى واجب، ولأن النبي ﷺ داوم على ذلك، مع قوله: ﷺ «صلوا كما رأيتموني أصلي».

ولأن الخطبتين بدل عن الركعتين، كذا رُوِي عن عمر، وابنه، وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم.

خطبة الجمعة: أثرها وتأثيرها بالمسلمين:

للخطبة في الإسلام منزلة عظيمة؛ فهي من شعائر الإسلام العظام، وعبادة يتقرَّب بها المسلمون إلى الله، ومنها يتعلمون ويتعظون، ويجتمعون فيتذكرون وينتفعون، قال الله ﷻ: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]. وتُعَدُّ خطبة الجمعة من أهم وسائل الاتصال بالناس، وأعظمها أثرًا، وتُعَدُّ الخطبة من أمثل أنواع الدعوة وأكثرها تأثيرًا في الناس، فينبغي على الخطيب أن يذكرهم ويحثّهم على التوكل على الله، وإخلاص التوحيد، والتضرُّع إلى الله، وصدق اللجوء إليه.

وقد اكتسبت خطبة الجمعة مكانتها وأهميتها بالآتي:

الأمر بالسعي لها، والإنصات للخطيب، والنهي عن اللغو والإمام يخطب والندب إلى التبكير وبيان فضله، ذلك كله يبيِّن أهمية خطبة الجمعة ومكانتها.

حضور جميع المسلمين وتركهم لأعمالهم؛ امتثالًا لقوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩]. فجميع المسلمين يحضرونها، ولا يتخلَّف عنها إلا أصحاب الأعذار فهي لا تختص بأحد دون أحد، ولا طبقة دون طبقة، ولا فئة دون فئة.

التزام المسلمين، باختلاف طبقاتهم ومستوياتهم، بآدابها وسننها، كالاغتسال والتطيب ولبس أحسن الثياب؛ لما ليوم الجمعة من المكانة الرفيعة في قلوبهم ونفوسهم.

معالم الخطبة المؤثِّرة:

مضمون الخطبة وما تحتويه من وعظ وحسن توجيه هو الجانب الأهم فيها وهو الذي عليه مدار إصلاح القلوب والأعمال، والأخلاق والسلوك، وهناك معالم واضحة وأسس ثابتة تنطلق منها الخطبة الهادفة وترتكز عليها:

تقرير الأصول والأركان: حيث يكون للخطيب عناية خاصة بتقرير مسائل الإيمان والعقيدة، والتأكيد عليها بين بين الحين والآخر.

التنويع: فالخطبة الناجحة النافعة هي التي ينوِّع الخطيب في موضوعاتها، كل خطبة بما يناسب مقامها وظروفها الزمانية والمكانية.

الاستدلالية: فالخطبة المؤثِّرة هي التي يزيِّنها الخطيب بكثرة الأدلة، من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية؛ ليربط السامعين بالكتاب والسنة أولًا، وليثبت ما يلقيه على مسامع الناس ثانيًا. ويجب على الخطيب أن يتحرَّى الأحاديث التي يلقيها في خطبته، فلا يأتي بأحاديث موضوعة أو منكرة أو ضعيفة.

الوعظية: إذ إنه لا بد من اشتمال الخطبة الناجحة على عنصر الوعظ، كما كان هدي النبي ﷺ، فالقرآن كله موعظة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢﴾ [الطلاق: ٢].

الدعاء لولاة أمور المسلمين عامة ولولاة أمور البلاد خاصة: الدعاء لولاة أمور المسلمين عامة بالصلاح والإعانة على الحق، والقيام بالعدل، ونحو ذلك في الخطبة الثانية من خطبتي الجمعة مستحب.

قال النووي في «المجموع شرح المهذب» (٤/ ٥٢١): فأما الدعاء لأئمة المسلمين وولاة أمورهم بالصلاح والإعانة على الحق والقيام بالعدل ونحو ذلك ولجيوش الإسلام فمستحب بالاتفاق، والمختار أنه لا بأس بالدعاء للسلطان بعينه إذا لم يكن مجازفة في وصفه ونحوها، والله أعلم.

أما الدعاء لولي أمر البلاد بعينه، فقد كان الإمام أحمد يقول: لو كان لنا دعوة مستجابة لدعونا بها لإمام عادل؛ لأن في صلاحه صلاحًا للمسلمين، وقال: إني لأدعو له بالتوفيق والتسديد. فكيف إذا كان الإمام فيه الخير العظيم والنفع العميم للمسلمين عامة، ولوطنه خاصة، من القيام على رعاية مصالح العباد والبلاد، كما هو الحال في حكام دولتنا المباركة، أليس يكون مثله أحرى بإخلاص الدعاء له؟ فإن من اعتقاد أهل السنة والجماعة: طاعة ولاة الأمر بالمعروف، وأن ذلك فريضة ما لم يأمروا بمعصية، والدعاء لهم بالصلاح والتوفيق للخير والسداد.

يقول الإمام الطحاوي في «شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ٥٤٠): (وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّتِنَا وَوُلَاةِ أُمُورِنَا، وَإِنْ جَارُوا، وَلَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِمْ، وَنَرَى طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللهِ ﷻ فَرِيضَةً، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ، وَنَدْعُو لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْمُعَافَاةِ).

وروى الخلال في «السنة» (١/ ٨٣) عن أحمد بن حنبل قَالَ: «وَإِنِّي لَأَدْعُو لَهُ (للإمام) بِالتَّسْدِيدِ، وَالتَّوْفِيقِ، فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَالتَّأْيِيدِ، وَأَرَى لَهُ ذَلِكَ وَاجِبًا عَلَيَّ.

قال البربهاري في «شرح السنة» (ص١١٣): وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح

فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله؛ لقول فضيل: لو كانت لي دعوة ما جعلتها إلا في السلطان.

إرادة النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم: روى مسلم (٥٥) عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «**لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**».

قال النووي في «شرح مسلم» (٢/ ٣٨): فَقَدْ ذَكَرَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ كَلَامًا نَفِيسًا أَنَا أَضُمُّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ مُخْتَصَرًا، قَالُوا: أَمَّا النَّصِيحَةُ لِلَّهِ تَعَالَى، فَمَعْنَاهَا مُنْصَرِفٌ إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ، وَنَفْيِ الشَّرِيكِ عَنْهُ، وَتَرْكِ الْإِلْحَادِ فِي صِفَاتِهِ، وَوَصْفِهِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ كُلِّهَا، وَتَنْزِيهِهِ سبحانه وتعالى مِنْ جَمِيعِ النَّقَائِصِ، وَالْقِيَامِ بِطَاعَتِهِ وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ وَالْحُبِّ فيه والبغض فيه، وموالاة من أطاعه، ومعادة مَنْ عَصَاهُ وَجِهَادِ مَنْ كَفَرَ بِهِ، وَالِاعْتِرَافِ بِنِعْمَتِهِ وَشُكْرِهِ عَلَيْهَا، وَالْإِخْلَاصِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ، وَالدُّعَاءِ إِلَى جَمِيعِ الْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ وَالْحَثِّ عَلَيْهَا، وَالتَّلَطُّفِ فِي جَمِيعِ النَّاسِ أَوْ مَنْ أَمْكَنَ مِنْهُمْ عَلَيْهَا، قَالَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَحَقِيقَةُ هَذِهِ الْإِضَافَةِ رَاجِعَةٌ إِلَى الْعَبْدِ فِي نُصْحِهِ نَفْسَهُ فَاللَّهُ تَعَالَى غَنِيٌّ عَنْ نُصْحِ النَّاصِحِ، وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالإيمان بأن كَلَامُ اللهِ تَعَالَى وَتَنْزِيلُهُ لَا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ الْخَلْقِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِهِ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ ثُمَّ تَعْظِيمُهُ وَتِلَاوَتُهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ وَتَحْسِينُهَا وَالْخُشُوعُ عِنْدَهَا، وَإِقَامَةُ حُرُوفِهِ فِي التِّلَاوَةِ، وَالذَّبُّ عَنْهُ لِتَأْوِيلِ الْمُحَرِّفِينَ وَتَعَرُّضِ الطَّاعِنِينَ، وَالتَّصْدِيقُ بِمَا فِيهِ، وَالْوُقُوفُ مَعَ أَحْكَامِهِ، وَتَفَهُّمُ عُلُومِهِ وَأَمْثَالِهِ، وَالِاعْتِبَارُ بِمَوَاعِظِهِ، وَالتَّفَكُّرُ فِي عَجَائِبِهِ، وَالْعَمَلُ بِمُحْكَمِهِ، وَالتَّسْلِيمُ لِمُتَشَابِهِهِ، وَالْبَحْثُ عَنْ عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ وَنَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ وَنَشْرُ عُلُومِهِ وَالدُّعَاءُ إِلَيْهِ وإلى ما ذكرناه مِنْ نَصِيحَتِهِ، وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَتَصْدِيقُهُ عَلَى الرِّسَالَةِ، وَالْإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ، وَطَاعَتُهُ فِي أَمْرِهِ ونهيه، ونصرته حيًّا وميتًا، ومعاداة عن عَادَاهُ، وَمُوَالَاةُ مَنْ وَالَاهُ، وَإِعْظَامُ حَقِّهِ وَتَوْقِيرُهُ، وَإِحْيَاءُ طَرِيقَتِهِ وَسُنَّتِهِ، وَبَثُّ دَعْوَتِهِ، وَنَشْرُ شَرِيعَتِهِ وَنَفْيُ التُّهْمَةِ عَنْهَا، وَاسْتِثَارَةُ عُلُومِهَا، وَالتَّفَقُّهُ فِي مَعَانِيهَا، وَالدُّعَاءُ إِلَيْهَا، وَالتَّلَطُّفُ

فِي تَعَلُّمِهَا وَتَعْلِيمِهَا وَإِعْظَامُهَا وَإِجْلَالُهَا وَالتَّأَدُّبُ عِنْدَ قِرَاءَتِهَا، وَالْإِمْسَاكُ عَنِ الكلام فيها بغير علم، واجلال أهلها لانتسابها إِلَيْهَا وَالتَّخَلُّقُ بِأَخْلَاقِهِ، وَالتَّأَدُّبُ بِآدَابِهِ، وَمَحَبَّةُ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمُجَانَبَةُ مَنِ ابْتَدَعَ فِي سُنَّتِهِ، أوتعرض لِأَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، فَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَطَاعَتُهُمْ فِيهِ وأمرهم به، وتنبيهم وَتَذْكِيرُهُمْ بِرِفْقٍ وَلُطْفٍ، وَإِعْلَامُهُمْ بِمَا غَفَلُوا عَنْهُ وَلَمْ يَبْلُغْهُمْ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرْكُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، وَتَأَلُّفُ قُلُوبِ النَّاسِ لِطَاعَتِهِمْ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمِنَ النَّصِيحَةِ لَهُمُ الصَّلَاةُ خَلْفَهُمْ وَالْجِهَادُ مَعَهُمْ وَأَدَاءُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ وَتَرْكُ الْخُرُوجِ بِالسَّيْفِ عَلَيْهِمْ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ حَيْفٌ أَوْ سُوءُ عِشْرَةٍ، وَأَنْ لَا يُغَرُّوا بِالثَّنَاءِ الْكَاذِبِ عَلَيْهِمْ وَأَنْ يُدْعَى لَهُمْ بِالصَّلَاحِ، وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْخُلَفَاءُ وَغَيْرُهُمْ ممن يقوم بأمور المسلمين مِنْ أَصْحَابِ الْوِلَايَاتِ.

حسن اختيار موضوع الخطبة:

يُعَدُّ اختيار موضوع الخطبة من أهم ركائز الخطبة فلكلِّ خطبة هدف عام وهدف خاص.

أما الهدف العام للخطبة، فيقول ابن القيم في «زاد المعاد في هدي خير العباد» (١/ ٤٩٢): الثانية والعشرون: أنَّ فيه الخطبة التي مقصودها الثناء على الله وتمجيده، والشهادةُ له بالوحدانية، ولرسوله بالرسالة، وتذكيرُ العباد بأيامه وتحذيرُهم من بأسه ونِقَمه، ووصيَّتُهم بما يقرِّبهم إليه وإلى جنَّاته، ونهيهم عما يقرِّبهم من سخطه وناره، فهذا هو مقصود هذه الخطبة والاجتماع لها.

وأشير فيما يلي إلى بعض الضوابط لاختيار خطبة الجمعة:

- مراعاة نوع المصلين واهتمامهم واحتياجاتهم، فتختلف احتياجات كل مجتمع عن غيره.
- مراعاة الزمن الذي تلقي فيه الخطبة والعادات والأعراف، ويتعلق بذلك مراعاة المناسبات كرمضان والأعياد والحج والإجازات، والظواهر

الاجتماعية أو السلوكية الطارئة، والحوادث العارضة مثل الجفاف والزلازل والأمراض والمحن والفتن وغيرها.

- ضرورة التنويع في الخطب فلا تأخذ الخطب نمطًا واحدًا، بل يكون للخطيب القدرة على التنويع في افتتاح الخطبة وموضوعاتها واختتامها؛ لئلا يمل المصلون، ولأن في التنويع تشويقًا وحفزًا على الاستماع والإنصات.
- ضرورة التسلسل والارتباط في الخطبة، حيث إن موضوع الخطبة قد يأخذ عدة عناصر، فلا بد من مراعاة تسلسلها وارتباطها ببعض؛ لئلا يتشتت ذهن السامع.
- أولًا: اختيار الموضوع المناسب: ولكي يكون الموضوع مناسبًا لابد من توفر أمورٍ فيه، من أهمها:
- أن يكون الموضوع مناسبًا للزمان الذي يلقى فيه.
- أن يكون للكلمة أو الخطبة أهداف يريد المتكلم وصول المستمعين إليها.
- عرض الموضوع بتسلسل مناسب؛ وذلك بأن يبدأ بمقدمة مناسبة، ثم ينتقل إلى عناصر الموضوع حتى يستوفيها ثم يختم بالخاتمة.
- الاقتصار على موضوع واحد ما أمكن؛ وذلك لكي يستوفي الموضوع، وحتى لا يشتت انتباه السامعين، فالكلام ينسي بعضه بعضًا.
- الحرص على الاختصار، فالاختصار غير المخلِّ مطلب مهم ومنهج ينبغي أن ينتهجه كل خطيب وداعية. روى مسلم (٨٦٩) عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: خَطَبَنَا عَمَّارٌ، فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَاقْصُرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا**».
- الابتعاد عن التكلف وإيراد وحشي الكلام وغريب الألفاظ، وعدم استخدام الكلمات الغريبة والتعبيرات غير المفهومة.

خطب الجمعة ومسؤوليات الخطباء

الخطبة شعيرة من شعائر الإسلام لها دورها الفعّال في صياغة سلوك الناس والتأثير عليهم في شتى المجالات، ولها دورها البارز في خدمة الدعوة إلى الله ولذا اهتم بها رسول ﷺ لنشر الإسلام وإبلاغ الرسالة، وخطباء المساجد من خيار الناس وأئمتهم ومرشديهم إلى خيرَي الدنيا والآخرة.

الغرض من الخطبة:

- الوصية بتقوى الله تعالى والأمر بطاعته والزجر عن معصيته، كما كان النبي ﷺ يوصي بذلك.
- تجديد الإيمان في حياة الناس وترسيخ أصوله وتقويته في القلوب، وتثبيت العقيدة الصحيحة بتلاوة آيات من كتاب الله وذكر شيء من المأثور عن النبي ﷺ من البيان، فقد كان ﷺ كثيرًا ما يخطب بسورة (ق) على المنبر.
- حلّ المشكلات، وإبطال النحل والمذاهب الفاسدة.
- بيان حكمة الوجود، والتذكير بالدار الآخرة، وصيرورة الخلائق إليها ﴿إِنَّآ أَخۡلَصۡنَٰهُم بِخَالِصَةٖ ذِكۡرَى ٱلدَّارِ ٤٦﴾[ص: ٤٦].
- الدعوة إلى الصلاح والإصلاح والتمسُّك بأمور الشريعة وإقامة الحق، والعدل والحثّ على مراعاة وحدة هذه الأمة، والتحذير مما يضعفها، ونشر الفضائل وترقيق القلوب بالوعظ والتذكير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحفز الناس لفعل الخيرات وصنائع المعروف ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾[البقرة: ١٤٨].
- توضيح العبادات والأحكام وتفصيل الحلال والحرام، وتفقيه المسلمين

وتعليمهم حقائق دينهم، وتقريب الناس لربهم تعالى.

- التحذير من الأمراض المجتمعية: كأكل الحقوق من أكل أموال الناس بينها بالباطل، وأكل مواريث النساء والضعفة، ونكث العهود والمواثيق، والخيانة والخصومة بين الناس، وإيذاء الجار لجاره، وعقوق الوالدين، وقطيعة الأرحام، وغيرها.
- تصحيح المفاهيم المغلوطة عن الإسلام وتثبيت الحقائق وكشف الشبهات التي يثيرها أعداؤه للصد عنه، وذلك بأسلوب حكيم بعيدًا عن المهاترات والسباب والتشهير.
- الحث على لزوم السنة والتأسِّي بأهلها، والتحذير من البدعة والزجر عنها بذكر شؤمها وسوء عاقبة أهلها.
- التحذير من الفتن ببيان خطرها على الدين وسوء عاقبتها على المسلمين والتذكير بأسباب النجاة والعصمة منها والواجب نحو أهلها.
- تثبيت معنى الإخوة في الإسلام ووحدة أمته، والحثّ على تحقيق مقتضياتها والبعد عن كلِّ ما من شأنه أن يثير الفتنة الطائفية أو يهيج النزاعات العرقية والارتقاء بالعقول والمفاهيم.

صفة الخطبة وسياقها:

حسبنا هدي النبي ﷺ وصحابته في سياق الخطبة وأجزائها، وقد كان ﷺ يخطب أصحابه خطبتين قبل صلاة الجمعة، وعند تتبُّع منهجه ﷺ في الخطبة نجد ما يلي:

- السلام على الناس قبل الخطبة.
- الحمد لله والثناء عليه، والشهادتين.
- الصلاة على النبي ﷺ.
- الوصية بتقوى الله تعالى وتذكير الناس بما أراد بيانه لهم في الخطبة.

- قراءة آيات من القرآن الكريم في الخطبة.
- الدعاء للمسلمين والمسلمات عامة، ولولاة أمرهم خاصة، كما هو منهج السلف الصالح، مع مراعاة الإجمال في الدعاء وعدم التخصيص بذكر الأسماء، لا سيما ما يسبِّب الإثارة والفتنة.

المقاصد الشرعية لخطبة الجمعة:

لقد أولى الإسلام الخطبة اهتمامًا بالغًا، وأنزلها منزلةً راقيةً لم تكن تحظى بها قبلُ، فيكفي تشريفًا لها أنها وظيفة النبي ﷺ، والأنبياء من قبله بل كانت وسيلة الإعلام الأولى يوم صدع لينذر من على الصفا، ولم تزل ولاة أمور المسلمين تتناقل هذه الوظيفة على أنها تكليف لا يكون إلا للشريف حتى يومنا هذا..

ومن أهم مقاصدها: تثبيت العقيدة وتقوية داعي الإيمان في النفوس.

- الدعوة إلى الإسلام والدفاع عنه وبيان محاسنه مزاياه.
- الدعوة إلى الإصلاح ومحاربة المنكرات والبدع والتحذير منها.
- معالجة موضوع خاص أو قضية معينة أو مسألة مفردة من مسائل الإسلام كالصلاة والزكاة والصوم والحج وحقوق الوالدين والجوار وحرمة الزنا والخمر والسرقة ونحو ذلك، مما مقصده التذكير والوعظ والتعليم.
- معالجة القضايا النازلة بنظرة شرعية مبنية على الدليل من الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم الذين اجتمعت الكلمة على إمامتهم في الدين.

دور الوسطية في مواجهة الإرهاب وتحقيق الاستقرار والسلم العالمي:

خطبة الجمعة واحدة من أبرز وسائل الإعلام في الإسلام، وقد اهتم الإسلام بهذه الساعة من النهار؛ والتي تعدّ بمنزلة مؤتمر أسبوعي، يجتمع فيها المسلمون ليزدادوا ترابطًا مع بعضهم، وتتأكد أخوتهم، وتتآلف أرواحهم، وصلاة الجمعة فرض، والخطبة ركن من أركانها.

والتهاونُ في قضية الأمن الفكري والإخلالُ به إخلالٌ بالأمة وحاضرها واستخفافٌ بماضيها ومستقبلها، بل إن الأمة التي تتهاون في حماية أمنها الفكري هي أمة معرَّضة للزوال ثقافيًّا وفكريًّا ودينيًّا.

لذلك ينبغي على خطيب الجمعة عند تناوله لقضية الانحراف الفكري وما يبث في عقول الشباب ونفوسهم من خلال قنوات التضليل أن يؤكد على هذا الجانب، لما يحقّق من استقامةٍ في السلوك، وإيجابيةٍ في التعامل، وتزكيةٍ في الخلق.

ولما كان الفكرُ ركيزةً في الضرورات الخمس التي جاءت الشريعة بحفظها كان لزامًا على الأمة أن توفر كلَّ وسائل الحماية له والحفاظ عليه.

ومن وسائل الحفاظ على الأمن الفكري للأمة:

- توفير كل أسباب حماية الفكر الصحيح واستقامته، استنادًا إلى واقع الأمة وفكرها النابع عن العقيدة الإسلامية، والمنهج الصحيح الموروث عن النبي ﷺ وصحابته الكرام، والتابعين لهم بإحسان.
- رصد كل تحرك أو عمل من شأنه التأثير على سلامة الفكر واستقامته والقضاء عليه أو منعه.
- أن تكون المعالجات الأمنية، مستقاة من مصادر الدين الإسلامي: القرآن والسنة وما عليه سلف الأمة.
- العمل على تغيير الاختلالات الفكرية كضرورة ومقدمة للتغيير والتقدم الفكري.
- الترويج الثقافي البنّاء: ونشر الفكر الصحيح إعلاميًّا، عبر وسائل الإعلام المتاحة مقروءة أو مسموعة أو مرئية، واستغلال المناسبات للحديث عن القيم الفكرية المشوهة، وحثّ الأمة للرجوع إلى القيم الفكرية الصالحة.

ويُعدّ المنبرُ من أهم وسائل تغيير الأفكار، إذ يُعدّ المنبرُ منذ بداية الإسلام الواجهة الإعلامية، فقلما تجد حادثة جرت في عهد النبي ﷺ إلا ونادى في الناس

وصعد المنبر وعلّمهم من أمور دينهم، وكذلك الخلفاءُ من بعده، لذا لا بد من إعطاء المنبر دوره في نشر الأفكار السليمة ومحاربة الأفكار الخاطئة التي تغزو مجتمعاتنا، وذلك من خلال ما يلي:

- أن يتولى الخطابة المتقنون لهذا الفن وإبعاد الذين لا يملكون الكفاءة لتولي هذه المكانة.
- الابتعاد عن الألفاظ والعبارات التي تؤدي إلى تمزيق الأمة.
- أن تكون الخطبة مناسبة للواقع والظرف الذي يحيط بهذا الخطيب فلكل مقام مقال.

الخطيب:

الخطيب في اللغة: **قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (٢/ ١٩٨)**: (خَطَبَ) الْخَاءُ وَالطَّاءُ وَالْبَاءُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا الْكَلَامُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، يُقَالُ: خَاطِبُهُ يُخَاطِبُهُ خِطَابًا، وَالْخُطْبَةُ مِنْ ذَلِكَ، وَفِي النِّكَاحِ الطَّلَبُ أَنْ يُزَوَّجَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [البقرة: ٢٣٥]. وَالْخُطْبَةُ: الْكَلَامُ الْمَخْطُوبُ بِهِ، وَيُقَالُ: اخْتَطَبَ الْقَوْمُ فُلَانًا، إِذَا دَعَوْهُ إِلَى تَزَوُّجِ صَاحِبَتِهِمْ وَالْخَطْبُ: الْأَمْرُ يَقَعُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِمَا يَقَعُ فِيهِ مِنَ التَّخَاطُبِ وَالْمُرَاجَعَةِ.

قال الأزهري في «تهذيب اللغة» (٧/ ١١٢): الْخُطْبَةُ: اسمٌ للْكَلَام الَّذِي يَتكلم بِهِ الْخَطِيب، فيوضعُ موضعَ المصدَرِ.

وفي الاصطلاح: الخطيب هو الشخص الذي يوجِّه كلامًا هادفًا إلى مجموعة من السامعين لاستمالتهم وإقناعهم بما يريد تحقيقه منهم.

الخطيب ومسؤولياته

صفات الخطيب:

الخطيب له دور كبير وأثر بالغ في مجتمعه وسامعيه، ومهمة الخطيب مهمة شاقة وعظيمة تحتم عليه أن يستعد الاستعداد الكافي مع صواب الرأي وحسن الأداء؛ ولهذا فمن أهم صفات الخطيب ما يلي:

- العلم، وفهم الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح والتمسك بها وضبط الشواهد من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة، والأمثال والقصص المناسبة.
- العلم بأحوال الناس ومراعاة مقتضى الحال وأحوال السامعين، وأن لكلٍّ مقام مقالًا، ولكل جماعة لسانًا.
- الاستعداد الفطري وطلاقة اللسان وفصاحة المنطق.
- أن يكون مخلصًا حريصًا على قول الحق والعمل به والدعوة إليه.
- البعد عن العجب والحديث عن النفس وتجنب الأغراض الشخصية.
- التقوى والصلاح والاستقامة والورع والعفة.
- اليقين الراسخ والاقتناع الشخصي والثقة بما يقول وما تفيض به نفسه وينطق به لسانه.
- الجرأة في قول الحق وعرض المسائل والشجاعة ورباطة الجأش والثقة بالنفس.
- القدوة الحسنة في المسجد وخارجه حتى لا يخالف قوله فعله.
- حسن المظهر والهيئة واتزان حركاته ونبراته.

مسؤوليات وواجبات الخطيب:

- التعلُّم والتـدرُّب على الخطابة، فالخطابة فن يأتي بالمران، فعلى الخطيب أن يسمع لخطباء عظام، ويقرأ في شتى العلوم التي تصقل موهبة الخطابة.
- التحضير والإعداد لخطب الجمعة والعيدين والاستسقاء ونحوها.
- القيام بكتابة الخطبة والبعد عن الارتجال ما أمكن ذلك.
- حسن اختيار الموضوع، والتنويع في الخطب لتشملَ كلَّ نواحي الدين والدنيا.
- الاهتمام بالعلم الشـرعي وأحوال السـلف الصالح، فإن القول بلا علم ذريعة إلى الضلال والفساد وليس كل موضوع يصلح أن يُنَاقَش على منبر الجمعة.
- الاستيثاق والتثبت من الوقائع والأحداث والأخبار، وتجنب المرويات الغير موثوقة مهما كان السبب والمبرر.
- تقديم المصلحة العامة، ويجب أن يتقيَّد الخطيب فلا يسـرد في الخطبة أقوالًا تضر بهذه المصلحة.
- منـبر الجمعـة للتوجيـة والتعليـم والوعـظ، وليـس للمسـاجلات التـي تثير الخصومـات وتفجِّـر الفتـن، وتفـرِّق المسـلمين، فينبغي تجنُّـب المواضيع العدائية التي تثير النفوس وتجلب الفتن وتفتح أبواب الشر.
- إحيـاء القيـم العامة والفضائـل العظيمة مثل الأمانـة وبر الوالديـن وصلة الأرحام والإنفاق في سبيل الله والتكافل والعطف على الضعيف والاستقامة والوفاء بالعقود والعهـود وطاعـة ولاة الأمـر والإخـلاص والصدق والتعـاون على الـبر والتقوى والتآخي والتواصي بالصبر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغير ذلك.
- تحسين النطق، ومعالجة الأخطاء اللغوية.
- اتباع منهج الوسطية والاعتدال، وطرح الأفكار بحكمة.
- التركيز على الأهم فالمهم، وترتيب الأولويات.
- مراعاة طبيعة المجتمع والبيئة المحيطة.

نصائح للخطيب:

اغتنام فرصة نشاط النفس، وفراغ البال لإعداد الخطبة.

الحذر من التوعر، والتعقيد، في المعاني، والألفاظ.

الحرص على أن يكون اللفظ سهلًا، وأن يكون المعنى ظاهرًا معروفًا، عند الخاصة أو العامة.

وينبغي أن يهتم الخطيب بشأنه وبشأن خطبته، ويليق به أنْ يتصف بصفات تؤهِّله للقيام بواجبه أحسنَ قيامٍ.

ومن هذه الصفات التي تجعل الخطيب ناجحًا في تبليغ رسالته وأداء مهمته:

الإخلاص لله تعالى؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

إتقان قراءة القرآن الكريم: ينبغي للخطيب أن يكون على معرفة بآيات القرآن الكريم، يحفظ قدرًا كبيرًا منها، إذا استدلَّ بآية استدلّ استدلال الواثق، فلا يلحن لحنًا جليًّا ولا لحنًا خفيًّا، فلا بد أن: يكون حَسِن التلاوة، دقيق الحفظ، مع القدرة على الاستشهاد بالآيات القرآنية في مواضعها المناسبة.

إيراد الأحاديث الصحيحة والإشارة إلى مصادرها، وأنْ يقتصر على الصحيح منها ففيه غنية، فحديث رسول الله ﷺ هو جوامع الكلم، ولا توجد مناسبة إلا وهناك حديث يناسبها. ولا يخفى التحذيرُ من الكذب على رسول الله ﷺ.

فعَنِ المُغِيرَةِ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**» أخرجه البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٤) في المقدمة و(٩٣٣) آخره.

فالقرآن والسنة هما بضاعة الخطيب ورأس ماله.

الاهتمام باللغة العربية والحذر من اللحن ومن الألفاظ الوعرة غير المفهومة: وهذا يتطلَّب من الخطيب الحرص على تعلم قواعد العربية الأساسية وأساليبها

فكلما كان الخطيب أعرفَ بأساليب اللغة، كان أقدر على إيصال رسالته للمخاطبين.

مراعاة المستمعين من حيث الوقت والزمان والمكان: فالخطيب داعية إلى الله عزَّ وجل؛ فعليه أن يتَّصف بالحكمة والمهارة العالية في تقدير الوقت المناسب للحديث، ويتقن مهارة اختيار الألفاظ التي سيتحدث بها، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُاللهِ بن مسعود يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا؛ مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا» أخرجه البخاري (٧٠)، ومسلم (٢٨٢١).

اختيار الموضوعات الجامعة لكلمة المسلمين والبعد عمّا يفرّقهم، وغرس قيم الانتماء للأمة وللإسلام وللوطن، ويحذِّر ممّا يشتِّتها ويفرقها.

عدم التطرُّق للقضايا الخلافية: فرسالة الخطيب دعوة لتوحيد المسلمين لذلك عليه أن يطرح كلَّ ما يؤدي للوحدة وتضافر الجهود.

توفّر الخبرة والكفاءة: فخطبة الجمعة ليست كلأً مباحًا لكلِّ أحدٍ، وليست حقًّا لكل مَن ظن بنفسه الأهلية، وليست ساحة للظهور والشهرة على حساب الناس ووقتهم ودينهم.

أسس الخطيب الناجح:

- من الواجب اختيار الخطيب الذي تتوافر فيه شروط الخطابة حتى يكون للخطابة أثرها في الفرد والمجتمع، فالخطيب الناجح يعني نجاح الخطبة وقوة تأثيرها في السامعين.
- الخطيب الناجح يحرص على عدم سآمة المصلين، فيحدد الموضوعات التي يتحدث عنها.
- الخطيب الناجح هو الذي يراعي ظروف الناس وأحوال السامعين؛ فمثلًا

يضيق المسجد عن المصلين؛ فيقف بعضهم خارج المسجد في الحر الشديد أو في البرد الشديد، ويدرك أن رواد المسجد فيهم المريض والكبير والضعيف وذا الحاجة...فلا يجعل من الخطبة سببًا لتنفير الناس عن الخير.

- الخطيب الناجح هو البعيد كلَّ البعد عن الغلو في الدين.

أخطاء يقع فيها بعض الخطباء:

هناك بعض الأخطاء التي يقع فيها بعض الخطباء تُخِلُّ بمقاصد الخطبة يجب على الخطيب تجنُّبها، وهي:

- الإكثار من المواضيع في الموعظة الواحدة مع سرعة الانتقال بينها، مما يشوِّش على السامع، ويجعل الفكرة غير واضحة.
- الاعتماد على الأحاديث المنكرة والأخبار الواهية.
- التوسُّع في القصص الغريبة، والمبالغة في ذكرها.
- توصيف المنكرات والتوسع في ذكر الفواحش وطرقها.
- الطعن في العلماء وغمز الولاة.
- توظيف الخطبة في الصراع الشخصي.
- الإطالة المملة والاستطراد في الخطبة لغير داعٍ أو ضرورة، فإن السنة التقصير.
- الجفاء والغلظة والقسوة على المخاطبين تجريحهم والتهجُّم عليهم.
- عدم إتقان قواعد اللغة واللحن في الكلام أو تكلُّف السجع.
- التشدُّق في القول والتقعُّر في الكلام. ووعورة الأسلوب باستخدام وحشي الكلام وغرائب اللغة، والتحدُّث بلغة عالية وخطاب فكري في قضايا لا تناسب مدارك الحضور وثقافتهم.
- الخوض في أمور لا يستفيد منها العامة، وليس من المصلحة الحديث عنها.
- العجلة في الإلقاء، فإن النطق السريع المتعجِّل يفقد المتابعة فيختلط الكلام بعضه ببعض، وتلتبس العبارات ببعضها.

- الخوض فيما لا يعلم، فإن هذا مُوقِع في الارتباك، فتضيع الهيبة والوقار وينفر منه الناس.
- مخاطبة الناس بما لا يعرفون والخوض في الفروع والخلافات المذهبية والاتجاهات الفكرية وطرح المسائل الدقيقة والمباحث المتخصصة التي لا تدركها العقول.
- عدم الاعتناء بالهيئة، وهذا خلاف السنة.

الآداب التي ينبغي على الخطيب أن يلتزم بها أثناء خطبته

هناك آدابٌ وأحكامٌ ينبغي على الخطيب أن يلتزم بها أثناء خطبته منها ما يتعلَّق بالخطبة، ومنها ما يتعلَّق بصفة الخطيب أثناء أدائه للخطبة.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ»، وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ، وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ». رواه مسلم (٨٦٧).

قَالَ الإمام الشَّافِعِيُّ في «الأم» (١/ ٢٣٠): وَإِنْ لَمْ يَعْتَمِدْ عَلَى عَصًا أَحْبَبْت أَنْ يُسْكِنَ جَسَدَهُ وَيَدَيْهِ إمَّا بِأَنْ يَضَعَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى وَإِمَّا أَنْ يُقِرَّهُمَا فِي مَوْضِعِهِمَا سَاكِنَتَيْنِ، وَيُقِلَّ التَّلَفُّتَ، وَيُقْبِلَ بِوَجْهِهِ قَصْدَ وَجْهِهِ، وَلَا أُحِبُّ أَنْ يَلْتَفِتَ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا لِيُسْمِعَ النَّاسَ خُطْبَتَهُ؛ لِأَنَّهُ إنْ كَانَ لَا يُسْمِعُ أَحَدَ الشِّقَّيْنِ إذَا قَصَدَ بِوَجْهِهِ تِلْقَاءَهُ فَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ نَاحِيَةً يَسْمَعُ أَهْلُهَا إلَّا خَفِيَ كَلَامُهُ عَلَى النَّاحِيَةِ الَّتِي تُخَالِفُهَا مَعَ سُوءِ الْأَدَبِ مِنْ التَّلَفُّتِ، وَأُحِبُّ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ حَتَّى يَسْمَعَ أَقْصَى مَنْ حَضَرَهُ إنْ قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ وَأُحِبُّ أَنْ يَكُونَ كَلَامُهُ كَلَامًا مُتَرَسِّلًا مُبَيِّنًا مُعْرَبًا بِغَيْرِ الْإِعْرَابِ الَّذِي يُشْبِهُ الْعِيَّ وَغَيْرِ التَّمْطِيطِ وَتَقْطِيعِ الْكَلَامِ وَمَدِّهِ وَمَا يُسْتَنْكَرُ مِنْهُ وَلَا الْعَجَلَةِ فِيهِ عَنْ الْإِفْهَامِ وَلَا تَرْكِ الْإِفْصَاحِ بِالْقَصْدِ، وَأُحِبُّ أَنْ يَكُونَ كَلَامُهُ قَصْدًا بَلِيغًا جَامِعًا.

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح مسلم» (٦/ ١٥٦): يُسْتَحبّ للخطيب أن يفخم أمر الخطبة، ويرفع صوته، ويجزل كلامه، ويكون مطابقًا للفصل الذي يتكلم فيه من ترغيب أو ترهيب، ولعل اشتداد غضبه كان عند إنذاره أمرًا عظيمًا وتحديده خطبًا جسيمًا.

وقال ابن قدامة في «المغني» (٣/ ١٧٨): ومن سُنَنِ الخُطْبَةِ أَنْ يَقْصِدَ الخَطِيبُ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يفعلُ ذلك، ولأنَّه أَبْلَغُ في سَمَاعِ النَّاسِ، وأَعْدَلُ بينهم، فإنَّه لو الْتَفَتَ إلى أَحَدِ جَانِبَيْه لأعْرَضَ عن الجانِبِ الآخَرِ. ويُسْتَحَبُّ أن يَرْفَعَ صَوْتَه؛ ليُسْمِعَ النَّاسَ. قال جابِرٌ: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وعَلَا صَوْتُه، واشْتَدَّ غَضَبُه، حتى كأنَّه مُنْذِرُ جَيْشٍ يقولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُم ويقول: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ تَعَالَى، وخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُها، وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

ويُسْتَحَبُّ تَقْصِيرُ الخُطْبَةِ؛ لما رَوَى عَمَّار، قال: إنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وقِصَرَ خُطْبَتِه مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ واقْصُرُوا الخُطْبَةَ». وقال جابِرُ بنُ سَمُرَةَ: كنتُ أُصَلِّي مع النَّبِيِّ ﷺ، فكانت صلاتُه قَصْدًا، وخُطْبَتُه قَصْدًا، رَوَى هذه الأَحَادِيثَ كُلَّها مُسْلِمٌ. وعن جابِرِ بن سَمُرَةَ، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ لا يُطِيلُ المَوْعِظَةَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، إنَّما هي كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ. رَوَاه أبو دَاوُدَ.

ويُسْتَحَبُّ أَنْ يَبْدَأَ بالحَمْدِ قبلَ المَوْعِظَةِ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يَفْعَلُ ذلك، ولأنَّ كُلَّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدَأُ فيه بحَمْدِ اللهِ فهو أَبْتَرُ، ثم يُثَنِّي بالصلاةِ على النَّبِيِّ ﷺ، ثم يَعِظُ.

ويُسْتَحَبُّ أن يَكُونَ في خُطْبَتِه مُتَرَسِّلًا، مُبِينًا، مُعْرِبًا، لا يَعْجَلُ فيها، ولا يَمْطُطُها، وأن يكونَ مُتَخَشِّعًا، مُتَّعِظًا بما يَعِظُ النَّاسَ به؛ لأنَّه قد رُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قال: «عُرِضَ عَلَيَّ قَوْمٌ تُقْرَضُ شِفَاهُهُم بمَقَارِيضَ مِنْ نارٍ، فقِيلَ لي: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ يَقُولُونَ ما لا يَفْعَلُونَ».

معالم الخطبة النبوية كما جاء في الآثار الصحيحة:

كان رسول الله ﷺ أخطب الخطباء وأفصح الفصحاء، فلقد جمَّله الله بمحاسن البيان، وآتاه جوامع الكلم، واختُصرَ الكلام له اختصارًا، ولخطبه الجليلة الشريفة معالم مهمة يجب الاقتداء بها:

روى مسلم (٨٦٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ»، وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ، وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ».

وكان يُقصِّر الخطبة، ويطيل الصلاة، ويُكثِر الذكر، ويقصد الكلمات الجوامع. أخرج مسلم (٨٦٩) عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: خَطَبَنَا عَمَّارٌ، فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ، لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَاقْصُرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا».

وروى مسلم (٨٦٦) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه، قال: «كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا».

وكان يعلِّم أصحابه في خطبته قواعد الإسلام وشرائعه، ويأمرهم وينهاهم في خطبته إذا عرَض له أمرٌ أو نهيٌ، كما أمر الداخلَ وهو يخطب أن يصلِّي ركعتين روى البخاري (٩٣٠)، مسلم (٨٧٥) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: «يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا» ثُمَّ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا». هذا لفظ مسلم.

وكان يقطع خطبته للحاجة تَعْرِض له، أو السؤال لأحد من أصحابه فيجيبه ثم يعود إلى خطبته، فيُتِمُّها. روى مسلم (٨٧٦) عن أبي رِفَاعَةَ ﷺ قَالَ: «انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ، جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا».

وكان ربما نزل عن المنبر للحاجة، ثم يعود فيُتِمُّها، كما نزل لأجل الحسن والحسين، فأخذهما، ثم رقي بهما المنبر، فأتمَّ الخطبة.

وكان يدعو الرجل في خطبته: «تعال يا فلان»، «اجلس يا فلان»، «صلِّ يا فلان».

وكان يأمرهم في خطبته بمقتضى الحال، فإذا رأى بينهم ذا فاقة وحاجةٍ أمَرَهم بالصدقة، وحضَّهم عليها.

وكان يشير بإصبعه السَّبَّابة في خطبته عند ذكر الله ودعائه.

وكان يُمهِل يوم الجمعة حتى يجتمع الناس، فإذا اجتمعوا خرَج إليهم.

فإذا دخل المسجدَ سلَّم عليهم، فإذا صعِدَ المنبرَ استقبل الناسَ بوجهه وسلَّم عليهم، ولم يدعُ مستقبلَ القبلة، ثم يجلس، ويأخذ بلال في الأذان، فإذا فرغ منه قام النبيُّ ﷺ، فخطَب من غير فصل بين الأذان والخطبة، لا بإيراد خبر ولا غيره.

وكان يقوم فيخطب، ثم يجلس جلسةً خفيفةً، ثم يقوم فيخطب الثانية، فإذا فرغ منها أخذ بلال في الإقامة، روى مسلم (٨٦٢) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيُذَكِّرُ النَّاسَ».

وكان يأمر الناسَ بالدنوِّ منه، ويأمرهم بالإنصات، ويخبرهم أنَّ الرجل إذا قال لصاحبه: أنصِتْ، فقد لغا. ويقول: «من لغا فلا جمعة له».

وكان إذا فرغ بلال من الأذان أخذ النبيُّ ﷺ في الخطبة، ولم يقم أحد يركع

ركعتين البتة، ولم يكن إلا أذان واحد، وهذا يدل على أن الجمعة كالعيد لا سنّة لها قبلها. وهذا أصحُّ قولي العلماء، وعليه تدل السنَّة.

وكان يستسقي بهم إذا قحَط المطر في خطبته. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: هَلَكَ المَالُ وَجَاعَ العِيَالُ، فَادْعُ اللهَ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا وَضَعَهَا حَتَّى ثَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ المَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ، فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَمِنَ الغَدِ وَبَعْدَ الغَدِ، وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى الجُمُعَةِ الأُخْرَى، وَقَامَ ذَلِكَ الأَعْرَابِيُّ - أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَهَدَّمَ البِنَاءُ وَغَرِقَ المَالُ، فَادْعُ اللهَ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا**»، فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ المَدِينَةُ مِثْلَ الجَوْبَةِ، وَسَالَ الوَادِي قَنَاةُ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ، أخرجه البخاري (٩٣٣)، ومسلم (٨٩٧).

وكان ﷺ يقرأ سورة ق على المنبر، روى مسلم (٨٧٣) عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ رضي الله عنها، قَالَتْ: «لَقَدْ كَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَاحِدًا سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَبَعْضَ سَنَةٍ، وَمَا أَخَذْتُ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَقْرَؤُهَا كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، إِذَا خَطَبَ النَّاسَ». وروى مسلم (٨٧٢) عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ، قَالَتْ: «أَخَذْتُ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ».

هديه ﷺ في الخطبة:

قال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد في هدي خير العباد» (١/ ٢٠٤): وكان مدار خطبه على حمد الله والثناء عليه بآلائه وأوصاف كماله ومحامده، وتعليم قواعد الإسلام، وذكر الجنة والنار والمعاد، والأمر بتقوى الله، وتبيين موارد غضبه ومواقع رضاه، فعلى هذا كان مدار خطبه.

وكان يقول في خطبه أيضًا: «**أيها الناس، إنكم لن تطيقوا -أو: لن تفعلوا- كلَّ ما أُمِرتم به، ولكن سدِّدوا وأبشِروا**».

وكان يخطب في كلِّ وقت بما تقتضيه حاجة المخاطبين ومصلحتهم.

وقال (١/ ٥٣٠): وكذلك كانت خطبه ﷺ إنما هي تقرير لأصول الإيمان من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ولقائه، وذكر الجنة والنار وما أعدَّ الله لأوليائه وأهل طاعته وما أعدَّ لأعدائه وأهل معصيته، فتمتلئ القلوب من خطبه إيمانًا وتوحيدًا ومعرفةً بالله وأيامه، لا كخطب غيره التي إنما تفيد أمرًا مشتركًا بين الخلائق، وهو النَّوحُ على الحياة والتخويفُ بالموت، فإنَّ هذا أمر لا يحصِّل في القلوب إيمانًا بالله، ولا توحيدًا له، ولا معرفةً خاصَّةً به، ولا تذكيرًا بأيامه، ولا بعثًا للنفوس على محبته والشوق إلى لقائه؛ فيخرج السامعون ولم يستفيدوا فائدةً غير أنهم يموتون، وتُقسَّم أموالهم، ويُبلي الترابُ أجسامهم، فيا ليت شعري أيُّ إيمان حصل بهذا؟ وأيُّ توحيد ومعرفة وعلم نافع حصل به؟

ومن تأمَّل خُطَبَ النَّبيِّ ﷺ وخُطَب أصحابه وجدها كفيلةً ببيان الهدى والتوحيد وذكر صفات الربِّ جلَّ جلاله وأصول الإيمان الكلِّيَّة، والدعوة إلى الله، وذكر آلائه التي تحبِّبه إلى خلقه، وأيامه التي تخوِّفهم من بأسه، والأمرِ بذكره وشكره الذي يحبِّبهم إليه. فيذكرون من عظمة الله وصفاته وأسمائه ما يحبِّبه إلى خلقه، ويأمرون من طاعته وشكره وذكره ما يحبِّبهم إليه؛ فينصرف السامعون وقد أحبُّوه وأحبَّهم.

وقال (١/ ٥٣٣): فصل: في هديه ﷺ في خطبه

كان ﷺ إذا خطب احمَّرت عيناه، وعلا صوته، واشتدَّ غضبه حتى كأنه مُنذِر جيش؛ يقول: «**صبَّحكم ومسَّاكم**»، ويقول: «**بُعِثتُ أنا والساعة كهاتين**» ويقرُن بين إصبعيه السَّبَّابة والوسطى، ويقول: «**أما بعد، فإنَّ خيرَ الحديث كتابُ الله وخيرُ الهُدَى هُدَى محمَّد، وشرُّ الأمور محدَثاتُها، وكلُّ بدعة ضلالة**». ثم يقول: «أنا أولى بكلِّ مؤمن من نفسه. مَن تَرك مالًا فلأهله، ومَن ترَك دَينًا أو ضَياعًا فإليَّ وعليَّ» رواه مسلم.

وفي لفظ له: كانت خطبة النبي ﷺ يوم الجمعة، يحمد الله ويثني عليه، ثم يقول على إثر ذلك، وقد علا صوته. فذكره.

وفي لفظ: يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول: «**مَن يهده الله فلا مضِلَّ له، ومَن يُضْلِل فلا هادي له، وخيرُ الحديث كتابُ الله**»

وفي لفظ للنسائي: «**وكلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في النار**».

وكان يقول في خُطَبه بعد التحميد والثناء والتشهد: «أما بعد».

وكان يقصِّر الخطبة ويطيل الصلاة، ويُكثِر الذكر، ويقصد الكلمات الجوامع.

وكان يقول: «**إنَّ طولَ صلاة الرجل وقِصَرَ خطبته مَئِنَّةٌ من فقهه**».

وكان يعلِّم أصحابه في خطبته قواعد الإسلام وشرائعه، ويأمرهم وينهاهم في خطبته إذا عرَض له أمرٌ أو نهيٌ، كما أمر الداخلَ وهو يخطب أن يصلِّي ركعتين ونهى المتخطِّيَ لرقاب الناس عن ذلك، وأمَره بالجلوس.

وكان يقطع خطبته للحاجة تَعْرِض له، أو السؤال لأحد من أصحابه فيجيبه ثم يعود إلى خطبته، فيُتِمُّها وكان ربما نزل عن المنبر للحاجة، ثم يعود فيُتِمُّها كما نزل لأجل الحسن والحسين، فأخذهما، ثم رقي بهما المنبرَ، فأتمَّ الخطبة.

وكان يدعو الرجل في خطبته: «تعالَ يا فلان»، «اجلس يا فلان»، «صلِّ يا فلان».

وكان يأمرهم في خطبته بمقتضى الحال، فإذا رأى بينهم ذا فاقة وحاجةٍ أمَرهم بالصدقة، وحضَّهم عليها.

وكان يشير بإصبعه السَّبَّابة في خطبته عند ذكر الله ودعائه.

وكان يستسقي بهم إذا قحَط المطر في خطبته.

وكان يُمهِل يوم الجمعة حتى يجتمع الناس، فإذا اجتمعوا خرَج إليهم وحده من غير شاويشٍ يصيح بين يديه، ولا لُبْسِ طَيلَسان ولا طَرْحَة ولا سَواد.

فإذا دخل المسجدَ سلَّم عليهم، فإذا صعِد المنبر استقبل الناسَ بوجهه وسلَّم عليهم، ولم يدعُ مستقبلَ القبلة، ثم يجلس، ويأخذ بلال في الأذان، فإذا فرغ منه

قام النبيُّ ﷺ، فخطَب من غير فصل بين الأذان والخطبة، لا بإيراد خبر ولا غيره.

ولم يكن يأخذ بيده سيفًا ولا غيره، وإنما كان يعتمد على قوس أوَ عصًا قبل أن يتخذ المنبر، وكان في الحرب يعتمد على قوس، وفي الجمعة يعتمد على عصًا ولم يُحفظ عنه أنه اعتمد على سيف.

وكان منبره ثلاث درجات، وكان قبل اتخاذه يخطب إلى جِذْع يستند إليه فلما تحوَّل إلى المنبر حنَّ الجِذعُ حنينًا سمعه أهل المسجد، فنزل إليه النَّبيُّ ﷺ وضمَّه، قال أنس: حنَّ لما فقَد ما كان يسمع من الوحي.

ولم يوضع المنبر في وسط المسجد، وإنما وُضِع في جانبه الغربي قريبًا من الحائط، وكان بينه وبين الحائط مقدار ممرِّ الشاة.

وكان إذا جلس عليه في غير الجمعة، أو خطب قائمًا في الجمعة، استدار أصحابه إليه بوجوههم، فكان وجهه قبلتهم وقتَ الخطبة.

وكان يقوم فيخطب، ثم يجلس جلسةً خفيفةً، ثم يقوم فيخطب الثانية، فإذا فرغ منها أخذ بلال في الإقامة، وكان يأمر الناسَ بالدنوِّ منه، ويأمرهم بالإنصات ويخبرهم أنَّ الرجل إذا قال لصاحبه: أنصِتْ، فقد لغا. ويقول: «من لغا فلا جمعة له»، وكان يقول: «من تكلَّم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفارًا،والذي يقول: أنصِتْ، ليست له جمعة». رواه الإمام أحمد.

... وكان إذا فرغ بلال من الأذان أخذ النبيُّ ﷺ في الخطبة، ولم يقم أحد يركع ركعتين البتة، ولم يكن إلا أذان واحد، وهذا يدل على أن الجمعة كالعيد لا سنَّة لها قبلها، وهذا أصحُّ قولَي العلماء، وعليه تدل السنَّة، فإنَّ النبي ﷺ كان يخرج من بيته، فإذا رقي المنبر أخذ بلال في أذان الجمعة، فإذا أكمله أخذ النبيُّ ﷺ في الخطبة من غير فصل، وهذا كأنَّه رأيُ عين.

مسؤولية إمام المسجد

معنى الإمامة لغةً واصطلاحًا:

الإمامة في اللغة: هي مصدر الفعل أمّ يؤمّ إمامًا وإمامةً ومأمومًا أي صار في مقدمة القوم يتصدَّرهم من جهة الأمام.

قال الشوكاني في «فتح القدير» (١/ ١٦٠): وَالْإِمَامُ: هُوَ مَا يُؤْتَمُّ بِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلطَّرِيقِ: إِمَامٌ، وَلِلْبِنَاءِ: إِمَامٌ؛ لِأَنَّهُ يُؤْتَمُّ بِذَلِكَ، أَيْ: يَهْتَدِي بِهِ السَّالِكُ، وَالْإِمَامُ لَمَّا كَانَ هُوَ الْقُدْوَةَ لِلنَّاسِ؛ لِكَوْنِهِمْ يَأْتَمُّونَ بِهِ وَيَهْتَدُونَ بِهَدْيِهِ أُطْلِقَ عَلَيْهِ هَذَا اللَّفْظُ.

واصطلاحًا هي مَن يصح الاقتداء به في الصلاة، أو هي ربط صلاة المؤتم بالإمام، وتُطْلَق على الإمامة الكبرى، وهي الخلافة أو الملك أو رئاسة الدولة ومنه دعاء عباد الرحمن في قولهم: «واجعلنا للمتقين إمامًا».

ومن هذا المعنى إمام الجمعة وهو الذي يخطب الناس على المنبر في صلاة الجمعة ويهديهم إلى الخير.

وتُطْلَق على العالم المقتدى به، فيقال، إمام المحدثين، وإمام الفقهاء.

والإمام لما كان هو القدوة للناس؛ لكونهم يأتمون به، ويهتدون بهديه أطلق عليه هذا اللفظ [١].

صلاةُ الجماعة واجبة للصلواتِ الخمس، أخرج البخاري (٦٤٥)، ومسلم

---

(١) انظر تفسير الطبري ١٩ / ٣٤، وفتح القدير ١ / ١٣٧، والمفردات في غريب القرآن للأصفهاني ص٢٤ والصحاح للجوهري ٥ / ١٨٦٥، وغاية المرام في شرح شروط المأموم والإمام ص ٣٩، وأحكام الإمامة والائتمام في الصلاة ص ٦٢.

(٦٥٠) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «صَلاَةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاَةَ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

وأخرج البخاري (٢١١٩)، ومسلم (٦٤٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « صَلاَةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ، تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى المَسْجِدَ لاَ يُرِيدُ إِلَّا الصَّلاَةَ، لاَ يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلاَةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَالمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، وَقَالَ: أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ ».

وهي من شعائر الإسلام وخصائص هذا الدّين، فلا يسَعُ المسلمَ تركُهَا إلا من عذر.

فضل الإمامة ومنزلة الإمام:

الإمامة تعليم، وتذكير، وأمر بمعروف ونهي عن منكر، ولا يخفى ما لهذه الأمور من منزلة عظيمة، فبالعلم يزول الجهل، وبالتذكير تذهب الغفلة، وبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تسود طاعة الله في المجتمع، وتضمحل المعصية وتنتشر الفضيلة، وتنحسر الرذيلة، ويكثر الخير، ويقلُّ الشر.

قال ابن عثيمين في «تفسير العثيمين: الفرقان» (ص٣٢٩): وفي هَذَا دليلٌ عَلَى فَضيلةِ الإمامةِ فِي الدينِ، ومنها إمامةُ المساجِدِ، فإنَّ الإمامَ فِي المسجِدِ إمامٌ للمتَّقين؛ لأن الَّذِينَ يأتون للصلاةِ متَّقون إنْ شاء اللهُ، فَهُوَ إمام لهم، فيدلّ ذلك عَلَى فضيلةِ تولِّي الإمامةِ فِي المساجِدِ، وأمرُ ذلكَ معلومٌ، يَعْنِي فضل الإمامة فِي المساجد معلوم، ولو لم يَكُنْ منها إِلَّا أنَّ الْإِنْسَانَ يَكُون قُدوةً، وأن الإمامة تُعِينه عَلَى أداءِ الصلاةِ، فالإمامُ لا تَفُوتُه الصلاةُ كلَّ يومٍ، وغيرُه تفوتُه أو يفوته

بعضُها، كَذَلِك الإمامُ إذا تكلَّم يَسْمَع له أكْثَر، وكم من إنْسَانٍ ما بَرَزَ وظهرَ إلَّا بسَبَبِ إمامتِهِ، لاسِيَّما إذا تَوَلَّى الخَطابة.

وقال في «فتاوى نور على الدرب» (٨/ ٢): لا أعلم نصًّا خاصًّا في فضيلة الإمامة في صلاة الجمعة وخطبتها، لكن النصوص العامة وإيماءها وإشارتها تدل على فضل الإمامة سواء في الجمعة أو غيرها، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**يؤمُّ القومَ أقرؤهم لكتاب الله**»، وأما الخطبة فهي من الدعوة إلى الله ونشر شريعة الله في عباد الله، فتدخل في عمومات الأدلة الدالة على فضيلة العلم ونشر العلم والدعوة إلى الله ﷻ، فمن كان عنده قدرة على الخطبة التي تكون مبنية على ما يرقق القلب، ويوقظ الهمم على وجه مؤيد بالأدلة من الكتاب والسنة، فهذا خير بلا شك، وعلى خطيب الجمعة أو من تكلّم بكلام عام في محاضرة أو ما أشبه ذلك أن يتحرَّى ما يحتاج الناس إليه في مجتمعهم، ويبيِّن حكمه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

ويُشترط لصحة الإمامة ما يأتي:

الإسلامُ، والعقلُ، والذكورة، والقدرة على القراءة، والسلامة من الأعذار. والقدرة على توفية أركان الصلاة، والسلامة من فقد شرط من شروط الصلاة. ويجب أن تخلوَ القراءة من اللحنِ والخطأ، وأن تخلوَ من الفأفأة، ومن التمتمة ومن اللثغة. ولا يدغم حرفًا بحرف أو يلحنُ لحنًا يُغيّر المعنى، فمَن كانت بهِ هذه الأعذارُ وجبَ عليه تقويمُ لسانِهِ بالرجوع إلى عِلم التجويد ومَخارج الحروف.

وَتشترط الطهارةُ مِن الحَدثِ والخَبَث لِصحّة الصلاة.

ويُكرهُ للإمام تطويلُ الصلاة؛ لأنَّ فيه تنفيرًا للجماعةِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي وَاللهِ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلاَةِ الغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلاَنٍ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ [ص:٦٦] يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا**

الحَاجَةِ» أخرجه البخاري (٧١٥٩)، ومسلم (٤٦٦). والتخفيفُ مطلوبٌ شريطةَ أَنْ لا يكون مُخِلاً بالطُّمانينةِ، ولا بإتمام أَركانِ الصلاة، ولا بالخشوعِ.

قال النفراوي في «الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني» (١/ ٢٠٥): واعلم أن الإمامة لها شروط صحة وشروط كمال، فشروط صحتها ثلاثة عشر:

أولها: الذكورة المحقَّقة، فلا تصح إمامة المرأة ولا الخنثى المشكل، وتبطل صلاة المأموم دون الأنثى التي صلت إمامًا.

ثانيها: الإسلام، فلا تصح إمامة الكافر وإن حكم بإسلامه إن نطق بالشهادتين.

ثالثها: العقل فلا تصح إمامة المجنون ولو متقطعًا وأَمَّ في حالة صحوه.

رابعها: بلوغه في صلاة الفرض وبغيره تصح وإن لم يجز.

خامسها: عدم الفسق المتعلِّق بالصلاة، فالفاسق فسقًا متعلقًا بها كمن يقصد بإمامته الكبر أو يقرأ عمدًا بالشاذ المخالف للرسم العثماني أو بالتوراة أو الإنجيل إمامته باطلة، بخلاف فاسق الجارحة كمن يشرب الخمر أو يزني، فتكره إمامته فقط، وهي صحيحة، كما تصح خلف المبتدع المختلف في تكفيره ببدعته كالحروري والقدري على المعتمد، وما في خليل من بطلانها بفاسق الجارحة فهو خلاف المعتمد، إذ كيف تصح إمامة من اختلف في تكفيره؟ وتبطل إمامة مَن لم يقل أحد بكفره.

سادسها: علم الإمام بما تتوقَّف صحة الصلاة عليه من قراءة وفقه، فالجاهل بالقراءة والفقه لا تصح صلاة المقتدي به، وأما الأمي الذي لم يقرأ بمثله فتصح عند فقد القارئ وعدم قبوله التعليم، والمراد بمعرفة ما تصح به الصلاة معرفة فرائضها وسننها وفضائلها وما يوجب السجود وما لا يوجبه، ويكفي معرفة تلك المذكورات ولو حكمًا، كمن أخذ صفة الصلاة من كلام مصنف أو من عالم يأتي بها على الوجه الأكمل كوصف المصنف فإنها تصح خلفه ولو لم يميز فرضًا من سنة، بخلاف مَن يعتقد أن جميع أفعالها فرائض أو سنن أو فضائل، أو يعتقد

أن فيها فرائض وغيرها، ولا يميز الفرض من غيره، ولا أخذ الوصف من كلام مصنف ولا من عالم فلا يصح الاقتداء به، ولا صلاته لنفسه أيضًا إلا لمن كان يعتقد فرضية جميع أفعالها ويأتي بها من غير إخلالٍ بشيء من أفعالها، فينبغي صحة صلاته في نفسه لا الاقتداء به.

سابعها: القدرة على الأركان، فلا تصح إمامة العاجز عن بعضها إلا كالقاعد بمثله.

ثامنها: موافقة مذهب المأموم للإمام في الواجبات.

تاسعها: الإقامة في الجمعة، فلا تصح إمامة المسافر إلا الخليفة، والمراد بالمسافر الخارج عن بلد الجمعة بأكثر من فرسخ لا يصح أن يخطب فيها إلا إذا نوى إقامة تقطع حكم السفر.

وعاشرها: الحرية في الجمعة، فلا تصح إمامة العبد فيها، وتُعاد جمعة إن أمكن وإنما لم تصح إمامة المسافر والعبد في الجمعة؛ لسقوطهما عنهما فالاقتداء بهما يشبه اقتداء المفترض بالمتنفل، وأما غير الجمعة فيصح.

حادي عاشرها: المساواة في الصلاة شخصًا، وصفًا وزمانًا، فلا تصح ظهر خلف عصر ولا عكسه، ولا أداء خلف قضاء ولا عكسه، ولا ظهر سبت خلف ظهر أحد ولا عكسه، ولو كان عدم التساوي على الاحتمال فلا يقتدي أحد شخصين بصاحبه وكل منهما شاك في ظهر الخميس؛ لأن صلاة كل تحتمل الفرضية والنفلية.

وثاني عشرها: عمارة ذمته بصلاة المأموم فلا تصح إمامة المعيد.

ثالث عشرها: أن لا يكون مأمومًا فلا يصح الاقتداء بالمسبوق الذي أدرك ركعة مع الإمام فيما بقي من صلاته بعد سلام إمامه؛ لأنه مأموم فيه حكمًا.

وأما شروط الكمال فهي السلامة من النقص الحسي والمعنوي، فتُكْرَه إمامة الأقطع والأشل والأعرابي وصاحب السلس للصحيح والفاسق بالجارحة، ومن تكرهه كلّ المأمومين أو معظمهم، وإنما أطلنا في ذلك رومًا لإفادة الطالب.

مسؤولية الإمام:

الإمام مسؤول وضامن، وعليه أن يتحرَّى إتمام الصلاة، وعدم إنقاص شيء منها، والإتيان بها على وجهها، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ**». أخرجه البخاري (٦٩٤).

قال ابن عثيمين في «الضياء اللامع من الخطب الجوامع» (٢/ ٤٠٧): فمن مسؤوليات الإمام أن يحرص على إكمال الصلاة، بحيث تكون مثل صلاة النبي ﷺ في أصحابه رضي الله عنهم، فإنها أتمُّ صلاة، وأخفُّها كما قال أنس بن مالك رضي الله عنه: «ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة، ولا أتمّ صلاة من رسول الله ﷺ»، فالإمام لو صلى وحده لكان له الخيار بين أن يقتصر على أقل واجب في الصلاة، وبين أن يفعل أعلى مطلوب فيها، ولكنه إذا صلى بالجماعة، لم يكن مخيرًا في ذلك، بل يجب عليه أن يراعي من خلفه بحيث يتمكَّنون من فعل أدنى الكمال في صلاتهم لأنه لا يصلي لنفسه فحسب، وإنما يصلي لنفسه ولمن خلفه، فليتق الله فيهم، ولا يحرمهم من فعل أدنى الكمال خلفه، وإن ترقى إلى أن تكون صلاته كصلاة النبي ﷺ فهو أكمل وأطيب.

ومن مسؤوليات الإمام أيضًا أن يحرص على إقامة الصفوف وتسويتها بالقول وبالفعل إذا لم يفد القول.

فيأمرهم بتسوية الصفوف وإقامتها، ويؤكِّد ذلك عليهم، ويتوعّدهم على مخالفتها، ويسويها بيده إن لم ينفع ذلك كما كان نبينا وإمامنا وقدوتنا يفعل ذلك فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**سووا صفوفكم، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة**». متفق عليه، وللبخاري من إقامة الصلاة، ولأبي داود: «**رصوا صفوفكم، وقاربوا بينها، وحاذوا بالأعناق**»، وله من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**أقيموا الصفوف، وحاذوا بين المناكب، وسدوا الخلل، ولينوا بأيدي إخوانكم، ولا تذروا فرجات الشيطان**» يعني الفضاء بين الرجلين، فإن الشيطان يدخل فيه من بين أهل الصف، قال ﷺ: «**ومَن وصل صفًّا وصله الله، ومَن قطع**

صفًّا قطعه الله» . وفي الصحيحين عن أنس بن مالك ﷺ قال: «أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله ﷺ بوجهه، فقال: « **أقيموا صفوفكم، وتراصوا**» . وعن النعمان بن بشير ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا، حتى كأنما يسوي بها القداح، حتى رآنا أنا قد عقلنا عنه، ثم خرج يومًا، فقام حتى كاد يكبر، فرأى رجلاً باديًا صدره من الصف، فقال: «**عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن بين وجوهكم**» . أي: بين قلوبكم كما في رواية لأبي داود، وهذا وعيد شديد على مَن لا يسوُّون الصفوف أن يخالف الله بين قلوبهم، فتختلف وجهات نظرهم وتضيع مصالحهم بسبب اختلافهم، وعن البراء بن عازب ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يتخلل الصف من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا، ومناكبنا، ويقول: لا تختلفوا فتختلف قلوبكم» . وقال النعمان بن بشير ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يسوي - يعني صفوفنا - إذا قمنا للصلاة، فإذا استوينا كبر»، رواهما أبو داود فانظروا قوله: فإذا استوينا كبر هذه الجملة الشرطية تجدوها صريحة في أنه ﷺ لا يكبر للصلاة، حتى تستوي الصفوف، ولقد أدرك ذلك الخلفاء الراشدون والأئمة المتبعون لرسول الله ﷺ، ففي الموطأ عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ أنه كان يأمر بتسوية الصف، فإذا جاؤوه، فأخبروه أن قد استوت كبر، وكان قد وكل رجالًا بتسوية الصفوف، وقال مالك بن أبي عامر: كنت مع عثمان بن عفان فقامت الصلاة، وأنا أكلمه -يعني في حاجة- حتى جاء رجال كان قد وكلهم بتسوية الصفوف، فأخبروه أن الصفوف قد استوت، فقال لي: استوِ في الصف ثم كبر، فهذا فعل رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين لا يكبرون للصلاة حتى تستوي الصفوف، أفليس من الجدير بنا أن يكون لنا فيهم أسوة أن نأمر بتسوية الصفوف وإقامتها، وأن نتنظر، فلا نكبر للصلاة حتى نراهم قد استووا على الوجه المطلوب، وأن لا نخشى في ذلك لومة لائم، أو تضجر متضجر؟ لكن مع الأسف أن كثيرًا من الأئمة فتح الله علينا وعليهم لا يولي هذا الأمر عناية، وغاية ما عنده أن يقولها كلمة على العادة استووا اعتدلوا، فلا يشعر نفسه بالمقصود منها لا يبال

مـن خلفه بهـا، ولا يأتمرون بها، تجـده يقول ذلك، وهم باقـون على اعوجاجهم وتباعـد بعضهم مـن بعض، ولو أن الإمام شـعر بالمقصود، ونظـر إلى الصفوف بعينه، وانتظر حتى يراهم قد اسـتووا استواءَ كاملًا، ثم كبر لبرئت ذمته وخرج من المسؤولية.

هذه بعض من مسؤوليات الإمام في إمامته.

صفة صلاة النبي ﷺ

قال ابن القيم في «الصلاة» (١/ ٣٩٧): فهاك سياق صلاته ﷺ، من حين استقباله القبلة وقوله: «**الله أكبر**» إلى حين سلامه، كأنَّك تشاهده عيانًا، ثم اختر لنفسك بعدُ ما شئت.

كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصَّلاة واستقبل القِبْلة ووقف في مصلَّاه، رفع يَدَيْه إلى فروع أُذُنَيه، واستقبل بأصابعه القبلة ونشرها، وقال: «**الله أكبر**».

ولم يكن يقول قبل ذلك: نَوَيْتُ أصلِّي كذا وكذا، مستقبل القبلة، أربع ركعاتٍ، فريضة الوقت، أداءً لله تعالى، إمامًا أو مأمومًا! ولا كلمةً واحدةً من ذلك في مجموع صلاته من أوَّلها إلى آخرها؛ فقد نَقَل عنه أصحابه حركاته وسكناته وهيئاته، حتى اضطراب لحيته في الصَّلاة، حتى إنَّه حَمَل بنت ابنته مرَّةً في الصَّلاة فنقلوه ولم يهملوه. فكيف يتَّفق مَلَؤُهُم ـ من أوَّلهم إلى آخرهم ـ على ترك نقل هذا المهمِّ، الذي هو شِعَار الدُّخول في الصَّلاة؟ ولعمر الله لو ثبت عنه من هذا كلِّه كلمة واحدة لكُنَّا أول مَن اقتدى به فيها، وبادر إليها.

ثم كان يمسك شماله بيمينه، فيضعها عليها فوق المِفْصَل، ثم يضعهما على صَدْرِه، ثُمَّ يقول: «**سبحانك اللَّهُم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جَدُّك، ولا إله غيرك**».

وكان أحيانًا يقول: «**اللَّهم باعِد بيني وبين خطاياي كما باعَدْت بين المشرق والمغرب، اللَّهُمَّ نَقِّني من خطايَاي كما يُنَقَّى الثَّوب الأبيض من الدَّنَس، اللَّهُمَّ اغسل خطاياي بالماء والثَّلْج والبَرَد**».

وكان يقول أحيانًا: «**وجَّهْتُ وجهي للَّذي فَطَر السَّماوات والأرض، حنيفًا**

وما أنا من المشركين، ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢ - ١٦٣]. اللَّهُمَّ أنت الملك، لا إله إلَّا أنت، أنت ربِّي وأنا عبدك، ظلمتُ نفسي، واعترفت بذنبي، فاغفر لي ذنوبي جميعًا، لا يغفر الذُّنوب إلَّا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلَّا أنت، واصرف عنِّي سيِّئَها، لا يصرِفُ عنِّي سيِّئَها إلَّا أنت، لبَّيْكَ وسَعْدَيْك والخير كلُّه في يَدَيك، والشَّرُّ ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعالَيْت، استغفرك وأتوب إليك»، ولكن هذا إنَّما حُفِظ عنه في صلاة اللَّيل.

وربَّما كان يقول: «الله أكبر كبيرًا، الله أكبر كبيرًا، الله أكبر كبيرًا، الحمد لله كثيرًا، الحمد لله كثيرًا، وسبحان الله بكرةً وأصيلا» ورُبَّما كان يقول: «الله أكبر الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلَّا أنت، لا إله إلَّا أنت، سبحان الله وبحمده، سبحان الله وبحمده، سبحان الله وبحمده».

ثُمَّ يقول: «أعوذ بالله من الشَّيطان الرَّجيم»، ورُبَّما قال: «أعوذ بالله من الشَّيطان الرَّجيم، من نفْخِه ونفْثِه وهَمْزِه» ورُبَّما قال: «اللَّهُمَّ إنِّي أعوذ بك من الشَّيطان الرَّجيم، وهَمْزِه ونفْخِه ونفْثِه».

ثم يقرأ فاتحة الكتاب، فإنْ كانت الصَّلاة جهرية أسْمَعَهُم القراءة، ولم يُسْمِعهم «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، فربُّه أعلم هل كان يقرؤها أم لا، وكان يقطِّع قراءته آيةً آيةً، ثُمَّ يقف على ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ثم يبتديء ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ويقف، ثُمَّ يبتديء ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. على ترسُّل وتمهُّل وترتيل يمدُّ ﴿الرَّحْمَنِ﴾، ويمُدُّ ﴿الرَّحِيمِ﴾. وكان يقرأ ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ بالألف وإذا ختم السُّورة قال: «آمين»، يجهر بها، ويمدُّ بها صوتَه، ويجهر بها مَنْ خلفه حتى يرتجَّ المسجد.

واختلفت الرِّواية عنه، هل كان يسكت بين الفاتحة وقراءة السُّورة، أم كانت سكتته بعد القراءة كلِّها، فقال يونس عن الحسن عن سمرة: «حَفِظْتُ سكتتين سكتةً إذا كبَّر الإمام حتى يقرأ، وسكتةً إذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند

الرُّكـوع»، وصدَّقَـهُ أُبَيُّ بن كعـبٍ على ذلك، ووافق يونسَ أشـعثُ الحمراني عن الحسن فقال: «سكتة إذا استفتح، وسكتة إذا فرغ من القراءة كلِّها»...

فقد اتَّفَقَت الأحاديث أنَّها سكتتان فقط: إحداهما: سكتة الاستفتاح، والثَّانية مختلف فيها، فالذي قال: إنَّها بعد قراءة الفاتحة هو قتادة، وقد اختلف عليه، فمرَّةً قـال ذلك، ومرَّةً قـال: «بعد الفراغ من القراءة» ولم يختلف على يونس وأشـعث أنَّها بعد فراغه من القراءة كلِّها، وهذا أرجح الرِّوايتين، والله أعلم.

وبالجملة فلم يُنْقل عنه ﷺ بإسـنادٍ صحيحٍ ولا ضعيفٍ أنَّه كان يسـكت بعد قـراءة الفاتحـة حتـى يقرأها مَـنْ خَلْفه، وليس في سـكوته في هذا المحـلِّ إلَّا هذا الحديـث المختلف فيه كما رأيتَ، ولو كان يسـكت هنا سـكتة طويلة يدرك فيها المأمـوم قراءة الفاتحة لما خفي ذلك على الصَّحابة، ولـكان معرفتهم به ونَقْلهم له أهم من سـكتة الاسـتفتاح ثم يقرأ بعد ذلك سـورةً، طويلةً تـارةً، وقصيرةً تارةً ومتوسِّـطةً تارةً، كما تقدَّم ذِكر الأحاديث به، ولم يكن يبتدئ من وسط سورةٍ ولا مـن آخرها، وإنَّمـا كان يقرأ من أوَّلها، فتـارةً يكملها، وهو أغلـب أحواله، وتارةً يقتصر على بعضها، ويكملها في الرَّكعة الثانية.

ولـم ينقـل أحدٌ عنه أنَّه قـرأ بآيةٍ من سـورةٍ أو بآخرها إلَّا في سُـنَّة الفجر؛ فإنَّه كان يقرأ فيها بهاتين الآيتيـن: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ [البقرة:١٣٦] الآية و﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾ [آل عمران:٦٤] الآية.

وكان يقـرأ بالسُّـورة في الرَّكعـة، وتـارةً يعيدها في الرَّكعـة الثَّانية، وتـارةً يقرأ بسـورتين في ركعةٍ، أمَّـا الأوَّل: فكقول عائشـة: «إنَّه قرأ في المغـرب بالأعراف فرَّقها في الرَّكعتين».

وأمَّـا الثَّاني، فقراءتـه في الصُّبح ﴿إِذَا زُلۡزِلَتِ﴾ [الزلزلـة:١] في الرَّكعتين كِلْتَيهما والحديثان في «السُّنن».

وأمَّا الثَّالث، فكقول ابن مسعود: «لقد عَرَفتُ النَّظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينها». فذكر عشرين سورةً من المفصَّل، سورتين في ركعةٍ، وهذا في «الصَّحيحَين».

وكان يمدُّ قراءة الفجر ويطيلها أكثر من سائر الصَّلوات، وأقصر ما حُفِظ عنه أنَّه قرأ به فيها في الحَضَر ﴿قٓ﴾ ونحوها.

وكان يجهر بالقراءة في الفجر، وفي الأُولَيين من المغرب والعشاء، ويُسِرُّ فيما سوى ذلك، وربَّما كان يُسْمِعُهم الآية في صلاة السِّرِّ أحيانًا وكان يقرأ في فجر يوم الجمعة سورة ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجدة، و﴿هَلۡ أَتَىٰ﴾ [الإنسان:١] كاملتين. ولم يقتصر على إحداهما، ولا على بعض هذه وبعض هذه قط.

وكان يقرأ في صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين كاملتين، ولم يقتصر على أواخرهما يومًا من الدَّهر، ورُبَّما كان يقرأ بسورة الأعلى والغاشية.

وكان يقرأ في العيدين بسورة ﴿قٓ﴾ و ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ [القمر:١] كاملتين، ولم يقتصر على أواخرهما يومًا من الدَّهر، وكان يقرأ في صلاة السِّرِّ بسورةٍ فيها السَّجدة أحيانًا، فيسجد للسَّجدة ويسجد معه مَنْ خَلْفه.

وكان يقرأ في الظُّهر قدر ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجدة، ونحو ثلاثين آية، ومرَّةً كان يقرأ فيها بـ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ [الأعلى:١]، و﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ [اللَّيل:١] و﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلۡبُرُوجِ﴾ [البروج:١] و﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾ [الطارق:١]، ونحوها من السُّور. ومرةً بلقمان والذَّاريات، وكان يقوم في الرَّكعة الأولى منها حتى لا يُسْمَع وقعُ قَدَمٍ.

وكذلك كان يطيل الرَّكعة الأولى من كُلِّ صلاةٍ على الثَّانية، وكانت قراءته في العصر في الرَّكعتين الأُوْلَيَيْن في كُلِّ ركعة قدر خمس عشرة آية، وكان يقرأ في المغرب بالأعراف تارةً، وبالطُّور تارةً، والمرسلات تارةً، وبالدُّخان تارةً.

ورُوِيَ عنه أنَّه قرأ فيها بـ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون:١] و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] انفرد به ابن ماجه، ولعلَّ أحد رواته وهم من قراءته بهما في سُنَّة المغرب، فقال: «كان يقرأ بهما في المغرب»، أو سَقَطَت «سُنَّة» من النُّسْخة، فالله أعلم.

وكان يقرأ في عشاء الآخرة بـ ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ [التين:١]، وسورة ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ [الانشقاق:١]، ويسجد فيها، ويسجد معه جميع مَنْ خَلْفَه، وبـ ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ [الشمس:١]، ونحو ذلك من السُّور وكان إذا فَرَغ من القراءة سَكَت هُنَيْئَةً لتراجع إليه نَفَسُه.

فصْلٌ

ثُمَّ كان يرفع يَدَيه إلى أنْ يحاذي بهما فروع أُذُنَيْه، كما رفعهما في الاستفتاح صحَّ عنه ذلك كما صحَّ التَّكبير للرُّكوع، بل الذين رَوَوْا عنه رفع اليَدَين ههنا أكثر من الذين رَوَوْا عنه التَّكبير.

ثُمَّ يقول: «الله أكبر»، ويخرُّ راكعًا، ويَضَع يديه على ركبتيه، فيمكِّنُهُما من ركبتيه، وفرَّج بين أصابعه، وجافى مِرْفَقَيه عن جَنْبَيه، ثُمَّ اعتدل، وجعل رأْسَه حِيَال ظهره، فلم يرفع رأْسَه ولم يصوِّبْه، وهَصَر ظهره، أي: مَدَّه ولم يجمعه ثُمَّ قال: «سبحان ربِّي العظيم». ورُوِيَ عنه أنَّه كان يقول: «سبحان ربِّي العظيم وبحمده». قال أبو داود: «وأخاف أنْ لا تكون هذه الزِّيادة محفوظةً». وربَّما مكث قدر ما يقول القائل عشر مرَّات، وربَّما مَكَث فوق ذلك ودونه.

وربَّما قال: «**سبحانك اللَّهم ربَّنا وبحمدك، اللَّهم اغفر لي**». وربَّما قال: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، ربُّ الملائكة والرُّوح». وربَّما قال: «**اللَّهم لك رَكَعت، وبك آمنتُ، ولك أسلمت، وعليك توكَّلْت، أنت ربِّي، خشع قلبي، وسمعي، وبصري ودمي، ولحمي، وعظمي، وعصبي، لله ربِّ العالمين**». وربَّما كان يقول: «**سبحان ذي الجبروتِ، والملكوتِ، والكِبرياءِ، والعَظَمة**». وكان ركوعه مناسبًا لقيامه في التَّطويل والتَّخفيف. وهذا بيِّنٌ في سائر الأحاديث.

فصْلٌ

ثم كان يرفع رأسه، قائلًا: «سمع الله لمن حمده»، ويرفع يَدَيه كما رفعهما عند الركوع.

فإذا اعتدل قائمًا قال: «ربَّنا ولك الحمد»، وربَّما قال: «ربَّنا لك الحمد» وربَّما قال: «اللَّهم ربَّنا لك الحمد، ملءَ السَّموات وملءَ الأرض، وملءَ ما شئت من شيءٍ بعد، أهلَ الثَّناء والمجد، أحقُّ ما قال العبد، وكلُّنا لك عبدٌ، اللَّهم لا مانع لما أعطيت، ولا مُعْطِي لما منعت، ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجَّد».

وربَّما زاد على ذلك: «اللَّهم طهِّرني بالثَّلج والبَرَد والماء البارِد، اللَّهم طهِّرني من الذُّنُوب والخطايا كما ينقَّى الثَّوب الأبيض من الوَسَخ».

وكان يُطِيْل هذا الرُّكن حتَّى يقول القائل: «قد نَسِي». وكان يقول في صلاة اللَّيل فيه: «لربِّي الحمد، لربِّي الحمد».

فصْلٌ

ثُمَّ يكبِّرُ ويخرُّ ساجدًا، ولا يرفع يَدَيه، وكان يَضَع رُكْبَتَيه قبل يَدَيه، هكذا قال عنه وائل بن حجر، وأنس بن مالك وقال عنه ابن عمر: «إنَّه كان يضعُ يَدَيه قبل رُكْبَتَيه».

واختُلِفَ على أبي هريرة، ففي «السُّنَن»، عنه، عن النَّبيِّ ﷺ «إذا سجد أحدُكُم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يَدَيه قبل رُكْبَتَيه».

وروى عنه المقبري عن النَّبيِّ ﷺ: «إذا سجد أحَدُكم فليبدأ برُكْبَتَيْه قبل يَدَيْه»، فأبو هريرة قد تعارضت الرِّواية عنه، وحديث وائل وابن عمر قد تعارَضَا.

فرجَّحَت طائفةٌ حديث ابن عمر، ورجَّحَت طائفةٌ حديث وائل بن حجرٍ وسَلَكت طائفةٌ مسلك النَّسخ، وقالت: كان الأمر الأوَّل وضع اليَدَين قبل الرُّكبتين، ثم نُسِخ بوضع الرُّكبتين أولًا.

قال السَّابقون باليَدَين: قد صحَّ حديث ابن عمر؛ فإنَّه من رواية عبيدالله عن نافع عنه. قال ابن أبي داود: «وهو قول أهل الحديث».

قالوا: وهم أعلم بهذا من غيرهم؛ فإنَّه نقلٌ محضٌ.

قالوا: وهذه سُنَّةٌ رواها أهل المدينة، وهم أعلم بها من غيرهم.

فصْلٌ

ثـم كان يسـجد على جبهته وأنفـه ويَدَيـه ورُكْبَتيه وأطراف قَدَمَيه، ويسـتقبل بأصابع يَدَيه ورِجْلَيه القبلـة، وكان يعتمد على إلْيَتَي كَفَّيْه، ويرفع مِرْفَقيه، ويجافي عضديـه عن جَنْبَيه، حتى يبدو بياض إبْطَيْه، ويرفـع بطنه عن فَخِذَيه، وفخِذَيه عن سـاقيه، ويعتدل في سـجوده، ويمكِّن وجهه من الأرض مباشـرًا به للمصلَّى، غير ساجدٍ على كور العمامة.

قال أبو حُمَيْد السَّـاعدي ـ وعشرة من الصَّحابة يسمعون كلامه ـ: «كان رسول الله ﷺ إذا قـام إلى الصَّلاة اعتدل قائمًا، ورفع يَدَيه حتَّى يحاذي بهما مِنْكَبَيه، فإذا أراد أنْ يركـع رفـع يَدَيـه حتى يحاذي بهمـا مَنْكِبَيه، ثُمَّ قال: «الله أكـبر»، فركع ثُمَّ اعتـدل، فلم يصوِّب رأسـه ولم يُقْنِعـه، ووضع يَدَيه على ركبتيه، ثُمَّ قال: «سـمع الله لمـن حمـده»، ثُمَّ رفع واعتدل، حتـى رجع كُلُّ عظمٍ في موضعـه، معتدلًا، ثُمَّ هوى سـاجدًا، وقال: «الله أكبر»، ثُـمَّ جافى وفتح عضدَيْه عـن بطنه، وفتح أصابع رِجْلَيه، ثُمَّ ثَنَى رِجْله اليُسْرى، وقعد عليها، واعتدل، حتى يرجع كُلُّ عظمٍ موضعه معتدلًا، ثُمَّ هَوَى سـاجدًا وقال: «الله أكبر»، ثم ثَنَى رجله وقعد عليها، حتى يرجع كُلُّ عضوٍ إلى موضعه، ثُمَّ نَهَض فصنع في الركعة الثَّانية مثل ذلك، حتى إذا قام من السَّـجْدَتين كبَّر ورَفَع يَدَيه حتى يحاذي بهما مَنْكِبَيْه، كما صَنَع حين افتتح الصَّلاة ثُمَّ صنع كذلك، حتى إذا كانت الرَّكعة التي تنقضي فيها الصَّلاة أخَّر رِجْلَه اليُسرى وقعد على شِقِّه متورِّكًا، ثُمَّ سلَّم».

وكان يقول في سـجوده: «**سـبحان ربِّي الأعلى**»، ورُوِيَ أنَّـه كان يزيد عليها: «وبحمده».

وربَّمـا قال: «**اللَّهم لك سـجدتُّ، وبك آمنت، ولك أسـلمت سـجد وجهي للَّذي خلقه، وصوَّره، وشقَّ سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين**».

وكان يقول أيضًا: «**سبحانك اللَّهمَّ وبحمدك، اللَّهم اغفر لي**».

وكان يقول: «سبحانك اللَّهم وبحمدك، لا إله إلَّا أنت».

وكان يقول: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ربُّ الملائكة والرُّوح».

وكان يقول: «اللَّهم اغفر لي ذنبي كُلَّه، دِقَّه وجِلَّه، وأوَّله وآخره، وعلانيته وسِرَّه».

وكان يقول: «اللَّهم إنِّي أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك».

وكان يجعل سجوده مناسبًا لقِيامه، ثُمَّ يرفع رأسه قائلًا: «الله أكبر»، غير رافعٍ يَدَيه، ثُمَّ يفرش رِجْله اليُسرى، ويجلس عليها، وينصب اليُمْنى، ويضع يَدَيه على فخذيه، ثُمَّ يقول: «اللَّهُم اغفر لي، وارحمني، واجبرني، واهدني، وارزقني». وفي لفظٍ: «وعافني» بدل: «واجبرني»، هذا حديث ابن عباس، وقال حذيفة: كان يقول بين السَّجدَتَين: «ربِّ اغفر لي»، والحديثان في «السُّنن».

وكان يُطِيل هذه الجلسة حتى يقول القائل: «قد أوهم»، أو «قد نسي».

فَصْلٌ

ثُمَّ يكبِّر ويسجد، غير رافع يَدَيه، ويصنع في الثَّانية كما صنع في الأولى، ثُمَّ يرفع رأسه مكبِّرًا، وينهض على صدور قَدَمَيه، معتمدًا على رُكْبَتيه وفَخِذيه.

وقال مالك بن الحويرث: «كان رسول الله ﷺ إذا كان في وترٍ من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدًا»، فهذه تُسَمَّى جلسة الاستراحة، ولا ريب أنَّه ﷺ فعلها، ولكن هل فَعَلها على أنَّها من سنن الصَّلاة وهيئاتها كالتَّجافي وغيره، أو لحاجته إليها لما أسنَّ وأخذه اللَّحم؟ وهذا الثَّاني أظهر؛ لوجهين:

أحدهما: أنَّ فيه جمعًا بينه وبين حديث وائل بن حجر، وأبي هريرة: «أنَّه كان ينهض على صدور قدميه».

الثَّاني: أنَّ الصَّحابة الذين كانوا أحرص النَّاس على مشاهدة أفعاله وهيْئات صلاته كانوا ينهضون على صدور أقدامهم، فكان عبدالله بن مسعود يقوم على صُدُور قدميه في الصَّلاة، ولايجلس، رواه البيهقي عنه، ورواه عن ابن عمر، وابن

عباس، وابن الزُّبير، وأبي سعيد الخدري، من رواية عطيَّة العوفي عنهم، وهو صحيحٌ عن ابن مسعودٍ.

ولم يكن يرفع يَدَيه في هذا القيام، وكان إذا اسْتَتَمَّ قائمًا أخذ في القراءة، ولم يسكت، وافتتح قراءته بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

فإذا جلس في التَّشهد الأول جلس مفترشًا كما يجلس بين السَّجدتين، ويضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، واليمنى على فخذه اليمنى، وأشار بأصبعه السَّبَّابة، ووضع إبهامه على أصبعه الوسطى، كهيئة الحلقة، وجعل بصره إلى موضع إشارته، وكان يرفع إصبعه السَّبَّابة ويحنيها قليلًا، يوحِّدُ بها ربَّه ﷻ وذكر أبوداود، من حديث ابن عباسٍ عنه ﷺ أنَّه قال: «**هكذا الإخلاص**» يشير بإصبعه التي تلي الإبهام، «**وهكذا الدُّعاء**»، فرفع يَدَيه حذو مَنْكِبَيه، «**وهكذا الابتهال**» فرفع يَدَيه مدًّا، وقد رُوِي موقوفًا.

ثُمَّ كان يقول: «**التَّحيَّات لله والصَّلوات والطَّيبات، السَّلام عليك أيُّها النَّبيُّ ورحمة الله وبركاته، السَّلام علينا وعلى عباد الله الصَّالحين، أشهد أنْ لا إله إلَّا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله**».

وكان يعلِّمُه أصحابه، كما يعلِّمُهُم القرآن، وكان أيضًا يقول: «**التَّحيَّات المباركات الصَّلوات الطَّيبات لله**»، هذا تشهُّد ابن عباسٍ، والأوَّل تشهُّد ابن مسعودٍ، وهو أكمل، لأنَّ تشهد ابن مسعود يتضمَّن جُمَلًا متغايرةً، وتشهُّد ابن عباسٍ جملةٌ واحدةٌ، وأيضًا فإنَّه في «الصَّحِيحَين»، وفيه زيادة الواو، وكان يعلِّمهم إيَّاه كما يعلِّمُهُم القرآن.

ورَوَى ابن عمر عنه: «التَّحيَّات لله الصَّلوات الطَّيِّبات»، وفيه أنواع أُخَر، كُلُّها جائزةٌ.

وكان يخفِّف هذه الجلسة، حتى كأنَّه جالسٌ على الرَّضَف، وهي: الحجارة المُحْمَاة، ثُمَّ يكبِّر وينهض، فيصلِّي الثَّالثة والرَّابعة ويخفِّفُهما عن الأُوْلَيين، وكان يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب، ورُبَّما زاد عليها أحيانًا.

فصْلٌ

وشرع لأمَّته أنْ يصلُّوا عليه في التَّشهُّد الأخير، فيقولوا: «اللَّهم صلِّ على محمَّدٍ وعلى آل محمَّدٍ، كما صلَّيْتَ على آل إبراهيم، إنَّك حميدٌ مجيدٌ، وبارك على محمَّدٍ وعلى آل محمَّدٍ، كما باركت على آل إبراهيم، إنَّك حميدٌ مجيدٌ»

وأَمَرَهم أنْ يتعوَّذُوا بالله من عذاب النَّار، وعذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدَّجَّال. وعَلَّم الصِّدِّيق أنْ يدعو في صلاته: «اللَّهم إنِّي ظلمتُ نفسي ظلمًا كثيرًا، وإنَّه لا يغفر الذُّنوب إلَّا أنت، فاغفرلي مغفرةً من عندك، وارحمني، إنَّك أنت الغفور الرَّحيم».

وكان من آخر ما يقول بين التَّشهُّد والتَّسليم: «اللهُمَّ اغفر لي ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ، وما أسررتُ وما أعلنتُ، وما أنت أعلم به منِّي، أنت المقدِّم وأنت المؤخِّر، لا إله إلَّا أنت».

ثُمَّ كان يسلِّم عن يمينه: «السَّلام عليكم ورحمة الله»، وعن يساره: «السَّلام عليكم ورحمة الله». وروى ذلك خمسة عشر صحابيًّا وكان إذا سلَّم قال: «أستغفر الله» ثلاثًا، «اللَّهُم أنت السَّلام ومنك السَّلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»، «لا إله إلَّا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كُلِّ شيءٍ قدير اللَّهُم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجدُّ»، «لا إله إلَّا الله، ولا نعبد إلَّا إيَّاه، له النِّعمة وله الفضل وله الثَّناء الحسن، لا إله إلَّا الله مخلصين له الدِّين ولو كره الكافرون».

وشَرَع لأمته التَّسبيح والتَّحميد والتَّكبير عقيب الصلاة.

وأَمَرَ عقبة بن عامر أنْ يقرأ بالمعوِّذتين عقيب كلِّ صلاةٍ.

مسؤولية المأموم:

قال ابن عثيمين في «الضياء اللامع من الخطب الجوامع» (٢/ ٤٠٩): أما المأموم، فإنه لو كان يصلي وحده لكان مخيرًا بين أن يقتصر على أدنى واجب في صلاته، أو أن يطول فيها، ولكنه إذا كان مع الإمام، فقد ارتبطت صلاته بصلاة إمامه، فلا يجوز أن يتقدم على الإمام بالتكبير، ولا القيام ولا القعود ولا الركوع ولا السجود، ولا يأتي بذلك مع الإمام أيضًا، وإنما يأتي به بعده متابعًا له، فلا يتأخر عنه، قال النبي ﷺ: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار، أو يجعل صورته صورة حمار؟»، وقال أيضًا: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه، فإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالسًا، فصلوا جلوسًا أجمعون».

ومن مسؤوليات المأموم المحافظة على تسوية الصفوف، وأن يحذر من العقوبة على من لم يسوها، وأن يحافظ على المراصة فيها، وسدّ خللها، والمقاربة بينها، ووصلها بتكميل الأول فالأول، وأن يحذر من عقوبة قطع الصفوف، فإن من قطع صفًّا قطعه الله، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في النداء (يعني الأذان) والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه (يعني يقترعوا عليه) لاستهموا»، وقال: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها»، وقال ﷺ: «أتموا الصف المقدم، ثم الذي يليه، فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر»، رواه أبو داود ورأى في أصحابه تأخرًا، وفي لفظ: «رأى قومًا في مؤخر المسجد، فقال: تقدَّموا، فأتموا بي، وليأتم بكم من بعدكم لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله».

فهل ترضى أيها المسلم لنفسك أن تكون في شر الصفوف، وهو آخر الصفوف مع تمكُّنك من أولها؟ هل ترضى لنفسك أن تعرضها للعقوبة بالتأخر عن مقدم الصفوف، حتى يؤخِّرك الله في جميع مواقف الخير؟

هل ترضى لنفسك أن لا تصف بين يدي ربك كما تصف الملائكة عند ربها يتراصون في الصف، ويكملون الصفوف المقدمة؟ ما من إنسان يرضى لنفسه بذلك إلا وقد رضي لها بالخسران، فتقدَّموا أيها المسلمون إلى الصفوف وأكملوا الأول، فالأول، وتراصوا فيها، وتساووا بأيدي إخوانكم، إذا جذبوكم لتسوية الصف أو التراص فيها لتتموا صلاتكم، وتمتثلوا أمر نبيكم، وتقتفوا أثر سلفكم الصالح، ومن وجد الصف تامًّا، ولم يجد له مكانًا فيه، فليصلّ خلفه ولا حرج عليه، ومَن صلى وحده خلف الصف، وهو يجد مكانًا فيه، فلا صلاة له، وإذا اجتمع ثلاثة، فصلى بهم أحدهم، فليتقدم عليهم وإذا كانوا يصلون على بساط ونحوه لا يتسع لتقدم الإمام عليهم، فليصلوا صفًّا واحدًا، ويكون الإمام بينهما مساويًا لهما أحدهما عن يمينه، والثاني عن يساره، وإذا اجتمع اثنان، وأرادا الصلاة جماعة صلى الإمام عن يسار المأموم والمأموم عن يمينه مستويين لا يتقدم الإمام عن المأموم لا قليلًا، ولا كثيرًا.

فاتقوا الله لعلكم تفلحون: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٢ - ١٣٦].

الأَذان

شُرع الأَذانُ للإعلام بدخول وقت الصلاة، وفيه فضلٌ كبير وأَجرٌ عظيم، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِيِّ ثُمَّ المَازِنِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ، قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الغَنَمَ وَالبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ، أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلاَةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ: «**لاَ يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ، جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ وَلاَ شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. أخرجه البخاري (٦٠٩).

وأَجمعَ أَهلُ العلم على أَنَّ من السُّنَّة أَن يؤذَّنَ للصلوات بعد دخول وقتِها لأَن الأَذان إِنما شُرع للإِعلام بالوقت.

قال ابن المنذر في «الإجماع» (ص٣٩): وأجمعوا على أن من السنة: أن يؤذن للصلاة بعد دخول وقتها إلا الصبح.

ويُستحبُّ رفعُ الصوت بالأَذان من غير أَن يُجهدَ نفسه فوقَ طاقته، وأَن يؤذَّنَ قائمًا إِلاَّ من عذر.

ويُسنُّ أَن يكون المؤذنُ نديَّ الصوت، وأَن يكون رفيعَ الصوت، لأَنه أَبلغُ في إِعلام الناس، وأَن يكون المؤذِّنُ مرتِّلًا للأَلفاظ، واضحَ النَّبراتِ ومخارج الحروف.

وَيُكره الغَلَطُ واللحْنُ في الأَذان إِذا لم يغيّر المعنى، فإِذا غير المعنى عن قصد حرُم.

ونظرًا لما يحدث من بعض المؤذنين من أخطاء في ألفاظه أو في بعض أحكامه فنقول وبالله التوفيق:

الأذانُ والإقامةُ من شعائرِ الإسلامِ الظاهرةِ، المعلومةِ من الدينِ بالضَّرورةِ بالنصِّ وعمل الأمة عبر القرون، وتوارَثته الأجيالُ على مدِّ العصورِ من لدن زمان النبي ﷺ إلى يوم الناس هذا.

ما ينبغي على المؤذنين مراعاته:

عدم التمطيط والتلحين والتطريب في الأذان فليس له أصل، بل السنة الترسل في الأذان، والحدر في الإقامة.

روى أبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب «الصلاة» (٢٢٦): عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مُؤَذِّنِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَالَ: جَاءَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: «إِذَا أَذَّنْتَ فَتَرَسَّلْ».

وروى (٢٢٧) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ «كَانَ يُرَتِّلُ فِي الْأَذَانِ».

وفي «مسائل حرب الكرماني كتاب الطهارة» (٩١٨): وسمعت إسحاق يقول: سنة الأذان أن يترسل، والإقامة أن يحذفها، وكان يكره التمدّد والتمطيط في الأذان، والإقامة يحذم حذمًا.

قال الشيخ صالح الفوزان في «الملخص الفقهي» (١/ ١٠٠): ويستحبُّ أن يتمهَّل بألفاظ الأذان من غير تمطيط ولا مدٍّ مفرط، ويقف على كل جملة منه.

تنبيهاتٌ ومستحباتٌ في الأذان:

يفضّل للمؤذن أن يكون سليمَ النطق، فلا يكون عنده لُكنة أو لَثغة في لسانه أو تغنٍ أو تلحين، وسليم النطق أولى من غيره، وكثير من المؤذنين من لا يحسن الأذان باللفظ الصحيح فأخطاؤهم على مراتب:

١- قولهم: آاللهَ أكبرَ، بمد «آلله» فبمدِّ ألف لفظ الجلالة إشعارٌ بالاستفهام. كذلك نصب «أكبر» فهذا لحنٌ، وإعرابه: اللهُ: مبتدأ مرفوع، وأكبرُ: خبر مرفوع. وكذا إشباع حركة الضم في قوله (اللهُ أكبر) فتسمعه يقول: (الله وكبر) والصحيح أن يظهر النطق بالهمز في قوله (الله أكبر الله أكبر)، كذلك قولهم: أكبار بتمديد الألف، ومعناه: الطبل.

كذا مدّ الألف من اسم «الله» ومن «الصلاة» و«الفلاح» زائدًا على ما تكلمت به العرب فهذا لحن وتطريب.

قال ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص١٢٣): ذكر تلبيسه عليهم فِي الأذان.

ومن ذلك التلحين فِي الأذان، وَقَدْ كرهه مالك بْن أنس وغيره من العلماء كراهية شديدة؛ لأنه يخرجه عَنْ موضع التعظيم إِلَى مشابهة الغناء.

وجاء في «فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ» (٢/ ١٢٤): (٤٣٥- اللحن الذي يُحيل المعنى، والذي لا يُحيله أمثلة).

من اللحن الذي لا يُحيل اللهَ أكبر (بالفتح)، ومما يُحيل المعنى رسولَ الله (بالفتح)، فيكون ناقص جملتين من الخمس عشرة، ولا يقال: إنه لم يقصد المعنى بل لابد من اللفظ، فإن لكل جملة حكمًا فلا دَّلت على شيء للرسول، ولا عبرة بكونه لم يقصد، كما أن من قال: أنعمتُ عليهم (بالضم) لسانه ثقيل ما يصح ذلك. ثم التمديد الزائد عن المطلوب في الأذان ما ينبغي، فإن أحال المعنى فإنه يبطل الأذان، حروف المد إذا أُعطيت أكثر من اللازم فلا ينبغي. حتى الحركات إذا مدت إن أحالت المعنى لم يصحَّ وإلا كره. بعض المؤذنين يمدّ الواو من النوم، حرف المد هو الواو فتعطى حقها من المد، ولا تُمَد كثيرًا، أما النون فلا مدَّ فيها، وكان يوجد في مكة تلحين كثير، وهذا سببه جهل وعوائد وكونه لا يختار من هو أفضل.

١- وقال: يجب أن تبلغوا جميع مؤذني المسجد الحرام أن يؤذنوا أذانًا سمحًا سهلًا، ويجتنبوا المط والتمديد، إن هذا التمديد والمط الذي يستعملونه الآن في الأذان مخلٌّ بشرعيته، فعليهم اجتناب ذلك، والتمشي بما يوافق الشرع.

٢- قولهم: (أشهد أنَّ لا إله إلى الله) بتشديد «أن»، والصواب بسكون النون مدغمة في اللام فيقال: أشهد ألا إله إلا الله، كذلك نطق الشهادة بصيغة الأمر «اشهدوا» والمشروع مضارعةُ الفعل بـ «أشهدُ».

٣- نطقُ ألفِ التنوينِ من «محمدًا رسول الله» وهو صحيحٌ خطًّا لا لفظًا؛ إذ النطق الصحيح: إدغام الدال من محمد بالراء من رسول «محمد رَّسول الله».

٤- أن لا ينطق الهاء في قوله (حيّ على الصلاة) فيقول (حيّ على الصلى) فيصير دعوةً إلى النار، وهو خطأ شائع يقع فيه كثير من المؤذنين. وقولهُم (حيَّا على الصلاة) فأشبع الفتحة حتى جعلها ألفًا، وأن ينطق الهاءَ تاءًا فيقول عند الوقف: حيّ على الصلاة. بالتاء، والأصل في وقفه أن يكون على هاء، وإدماج الحروف بعضها ببعض، كأن يقول «حيَّعصَّلا» و«أشَّدُ» بحذف الهاء.

٥- قولهم في إقامة الصلاة «قد قامتُ الصلاة» بضم التاء من قامت، والصحيح «قد قامتِ الصلاة» بكسرها، لأن تاء التأنيث في (قامتْ) ساكنة، لكنها حُرِّكت هنا بالكسر، لالتقاء الساكنين.

ويُستحب أَن يكون المؤذنُ متطهِّرًا من الحَدَثَيْنِ الأَكبر والأَصغر مع عدم وجود نجاسة في بَدَنِه أَو ثوبه.

ويُستحبُّ أَن يترسَّلَ في الأَذان ويتمهّلَ فيه، وأَن يَحدِر بالإِقامة ويُسرع فيها.

ويُستحب أَن لا يُقيم الصلاة إِلاَّ المؤذن، لأَنَّ الإِقامةَ من تتمةِ الأَذان.

قال شهاب الدين الرملي في «فتح الرحمن بشرح زبد ابن رسلان» (ص٢٨٩):

وشرط المؤذن: التمييز، فلا يصح أذان غير مميز من صبي ومجنون وطافح السكر؛ لعدم أهليته للعبادة.

والذكورة، ولو عبدًا أو صبيًا، فلا يصح أذان الأنثى والخنثى للرجال والخناثى، كما لا تصح إمامتهما لهم، أما أذانهما لغير الرجال والخناثى .. فلا يُسَن، فلو أذنت امرأة لنفسها أو النساء سرًّا .. لم يكره، أو جهرًا بأن رفعت صوتها فوق ما تسمع صواحبها .. حرم.

والإسلام، فلا يصح أذان كافر؛ لعدم أهليته للعبادة؛ ولأنه لا يعتقد مضمونه ولا الصلاة التي هو دعاء إليها؛ فإتيانه به ضرب من الاستهزاء، فلو أذن .. حكم بإسلامه بالشهادتين، ويُعْتَدّ بأذانه إن أعاد.

والتمييز والإسلام شرطان للإقامة أيضًا.

وشـرط المؤذن المرتب: معرفة الأوقات، لا المحتسـب الذي يؤذن لنفسـه أو لجماعة احتسـابًا في بعض الأوقات، فلا تشـترط معرفته الأوقات، بل إذا علم دخـول الوقـت .. صحَّ أذانه، ولـو أذن جاهلًا بدخول الوقت فصادفـه .. اعتدَّ به على الأصح.

فضلُ الأَذانِ

روى مسلم (٣٨٧) عَنْ مُعَاوِيَةَ ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وروى مسلم (٣٨٨) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوْحَاءِ» قَالَ سُلَيْمَانُ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّوْحَاءِ فَقَالَ: «هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِيلا».

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قَضَى النِّدَاءَ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قَضَى التَّثْوِيبَ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى» أخرجه البخاري (٦٠٨)، ومسلم (٣٨٩)، وفي المساجد (٨٢) ولفظه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ. فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوَسْوَسَ فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوَسْوَسَ».

وأخرج البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا».

وأخرج البخاري (٦٠٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ

وَالبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ، أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَذَّنْتَ بِالصَّلاَةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ: «**لا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلا إِنْسٌ وَلا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وروى عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٨٥٨) عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ: «الْأَذَانُ شِعَارُ الْإِيمَانِ».

وترجم البخاري في صحيحه: بَابُ مَا يُحْقَنُ بِالأَذَانِ مِنَ الدِّمَاءِ.

وروى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا، لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبْتُ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسُّ قَدَمَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَخَرَجُوا إِلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَوُا النَّبِيَّ ﷺ، قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللهِ، مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ قَالَ: فَلَمَّا رَآهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾** [الصافات: ١٧٧]» أخرجه البخاري (٦١٠) ومسلم (١٣٦٥). وفي الجهاد (١٢٠) بزيادة.

العناية بالمساجد

إنما بُنِيت المساجد لعبادةِ الله وحده، وإخلاص الدين له، وذكر الله وتعليم العلم، فعمارتها بالعبادةِ هي الغايةُ المقصودةُ مِن عمارتها بالبناء.

روى مسلم (٢٦٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

وروى البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ».

قال ابن الملقن في «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٦/ ٤٤٨): قوله: «ورجل قلبه معلق في المساجد»، وفي مسلم: بالمساجد، وكلاهما صحيح أي: شديد المحبة لها وملازمة الجماعة فيها، ومعناه: دوام القعود فيها للصلاة والذكر والقراءة، وهذا إنما يكون من استغرقه حب الصلاة والمحافظة عليها وشغفه بها

وحصل له هذه المرتبة؛ لأن المسجد بيت الله، وبيت كلِّ تقي، وحقيق على المزور إكرام الزائر، فكيف بأكرم الكرماء؟!

وقال النووي في «شرح مسلم» (٧/ ١٢١): قَوْلُهُ ﷺ «وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ» ... وَمَعْنَاهُ شَدِيدُ الْحُبِّ لَهَا وَالْمُلَازَمَةِ لِلْجَمَاعَةِ فِيهَا، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ دَوَامُ الْقُعُودِ فِي الْمَسْجِدِ.

قال الجراعي في «تحفة الراكع والساجد بأحكام المساجد» (ص٤٣): وناهيك بها من خصلة يحصل لصاحبها الظل في ذلك اليوم الذي تدنو الشمس فيه حتى تصير من الخلائق قدر ميل.

ولا شك أن تعلُّق القلب بالمساجد دليلٌ على شغفه ومَيْله إلى صاحبها بالمحافظة على أوامره.

كَنْسُ المَسْجِدِ وَالتقَاطُ الخِرَقِ وَالقَذَى وَالعِيدَانِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رجلًا أَسْوَدَ، أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، كَانَ يَقُمُّ المَسْجِدَ، فَمَاتَ فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ، دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ، -أَوْ قال- قَبْرِهَا». فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا، أخرجه البخاري (٤٥٨)، ومسلم (٩٥٦).

قال ابن بطال في «شرح صحيح البخاري» (٢/ ١٠٧): فيه الحضُّ على كنس المساجد وتنظيفها؛ لأنه عليه السلام إنما خصَّه بالصلاة عليه بعد دفنه لأجل ذلك. ... وفيه: المكافأة بالدعاء والترحُّم على مَن أوقف نفسه على نفع المسلمين ومصالحهم.

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، لَا تُدْفَنُ». أخرجه مسلم (٥٥٣).

صِيَانَةُ المَسَاجِدِ وَتَنْزِيهُهَا عَنِ الأَقْذَارِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي المَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ جَاءَ

أَعْرَابِيٌّ، فَقَامَ يَبُولُ فِي المَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: مَهْ مَهْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تُزْرِمُوهُ، دَعُوهُ». فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ المَسَاجِدَ لا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا البَوْلِ وَلا القَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَالصَّلاةِ، وَقِرَاءَةِ القُرْآنِ»، أَوْ كَمَا قال رَسُولُ اللهِ ﷺ، قال: فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ القَوْمِ، فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَنَّهُ عَلَيْهِ. أخرجه البخاري (٢١٩)، ومسلم (٢٨٥).

قال القاضي عياض في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٢/ ١٠٩): «وفي هذا الحديث الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه بغير تعنيفٍ ولا لسَبٍّ، إذا لم يأتِ ذلك استخفافًا وعن علمٍ، بل بيَّن له برفق وعلَّمه ما للمساجد من حرمةٍ وحقٍّ. وفيه تنزيه المساجد عن جملة الأقذار، وأنه لا يصلح فيها شيء من أمور الدنيا وتجارتها ومكاسبها، والخوض في غير الذكر وما في معناه؛ لقوله: «إنما هي لذكر الله، والصلاة، وقراءة القرآن»، و « إنما » للحصر ونفي ما لم يُذكر.

قال النووي في «شرح مسلم» (٣/ ١٩١): فيه صِيَانَةُ الْمَسَاجِدِ وَتَنْزِيهُهَا عَنِ الْأَقْذَارِ وَالْقَذَى وَالْبُصَاقِ ورفع الْأَصْوَاتِ وَالْخُصُومَاتِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَسَائِرِ الْعُقُودِ وَمَا فِي مَعْنَى ذَلِكَ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «البُزَاقُ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». أخرجه البخاري (٤١٥)، ومسلم (٥٥٢).

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي القِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلاتِهِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ: إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ، فَلا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا»، أخرجه البخاري (٤٠٥)، ومسلم (٥٥١).

النَّهْيُ عَنْ دُخُولِ الْمَسْجِدِ بِرِيحِ الثُّومِ وما يؤذي المصلين

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ البَقْلَةِ، الثُّومِ

(وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ أَكَلَ البَصَلَ وَالثُّومَ وَالكُرَّاثَ) فَلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ المَلائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ»، أخرجه البخاري (٨٥٤)، ومسلم (٥٦٤).

وَعَنْ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الجُمُعَةِ -وفيه- قَالَ: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ! تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لا أَرَاهُمَا إِلا خَبِيثَتَيْنِ، هَذَا البَصَلَ وَالثُّومَ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي المَسْجِدِ، أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى البَقِيعِ فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخًا، أخرجه مسلم (٥٦٧).

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» أخرجه البخاري (٨٥٣)، ومسلم (٥٦١).

قال الخطابي في «معالم السنن» (٤/ ٢٥٥): وقوله فليعتزل مسجدنا إنما أمره باعتزال المسجد عقوبةً له، وليس هذا من باب الأعذار التي تبيح للمرء التخلُّف عن الجماعة كالمطر والريح العاصف ونحوهما من الأمور.

وعَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالعَوَالِيِّ، فَيَأْتُونَ فِي الغُبَارِ يُصِيبُهُمُ الغُبَارُ وَالعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمُ العَرَقُ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا» أخرجه البخاري (٩٠٢)، ومسلم (٨٤٧).

النهي عن رَفْعِ الصَّوْتِ في المَسَاجِد

قال الله تعالى: ﴿وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩].

وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ﷺ قال: كُنْتُ قَائِمًا فِي المَسْجِدِ، فَحَصَبَنِي رَجُلٌ فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قال: مَنْ أَنْتُمَا، أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ قَالا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، قال: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ البَلَدِ لأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. أخرجه البخاري (٤٧٠).

قال ابن بطال في «شرح صحيح البخاري» (٢/ ١١٩): قال بعض الناس: أما إنكار عمر رفع الصوت في المسجد، فيدل أنهم رفعوا أصواتهم فيما لا يحتاجون إليه من اللغط الذي لا يجوز في المسجد، ولذلك بنى عمر البطحاء خارج المسجد؛ لينزهه عن الخنا والرفث، فسألهم إن كانوا من أهل البلد ممن تقدَّم العلم إليهم بإنكار رفع الصوت في اللغط فيه، فلما أخبراه أنهما من غير البلد عذرهما بالجهل.

وعلى خادمِ المسجد أَن يحافظَ على فُرُشِ المسجد وبُسُطِهِ، وأَن يعتني بخزائنه ومكتباتِهِ ومصاحفِهِ وسائرِ الأَثاث فيه.

وأن يبذل جهده في كنْسِهِ وتنظيفِهِ وترتيبه في كل يوم، ولا يُقبل منه أَن يُقصِّر في تأديةِ هذا الواجب. فبيوتُ الله يجبُ أَنْ تُصانَ عن الأَذَى وتجُنَّبَ القذَى، وأَن تكونَ في كل وقتٍ نظيفةً خاليةً عن الأَوساخ وعن الترابِ والغبار، ويجب أَن يُعْتنى بالحماماتِ وأَماكنِ الوضوءِ.

وإِذا تهاونَ الخادم بالعناية بالمسجِدِ وتنظيفِهِ كان مقصِّرًا بواجبِهِ ومُستحقًّا للَّوم والمؤاخذة، وإِذا تكرَّر منه الإِهمالُ وَجبَ استبدالُ غيره به.

الواجبات النظامية

واجبات الإمام:

- المواظبة على إمامة الجماعة في كلِّ وقت دون انقطاع.
- مراقبة المؤذن والخادم والرفع عنهما للوزارة عند غيابهما أو تراخيهما في العمل وعدم تنفيذه بالشكل اللائق.
- مراجعة الوزارة لطلب كلِّ ما يحتاج إليه المسجد.

واجبات المؤذن:

- فتح أبواب المسجد قبل حلول وقت الصلاة بزمن كافٍ حسبما تقرِّر الوزارة وإغلاقها بعد الصلاة كذلك.
- تهيئة مكبرات الصوت قبل الأذان بعشر دقائق على الأقل.
- إنارة المسجد بشكل جيد وكافٍ دون إقتار أو تبذير.
- التوثُّق من دخول الوقت قبل المباشرة بالأذان، عن طريق التقويم الموجود بالمسجد، وعدم التأخّر فيه بعد دخول الوقت.

واجبات الخادم:

- التقيد بأوقات الدوام في المسجد في كلِّ يوم في الصباح وفي المساء، والمواظبة عليه دون إهمال.
- القيام بأعمال التنظيف بنشاط وأمانة ومثابرة، والمسارعة إلى معاودة تنظيف الفرش كلما لزم الأمر، ويقع تحت طائلة العقوبة في حالة الإهمال والتكاسل.

- تنظيف دورات المياه باستمرار في كلِّ يوم، وبشكل دوري.

تعليمات عامة:

- على جميع موظفي المساجد المحافظة على أَعمالهم محافظة تامَّة.
- يجب التقيُّد بجميع التعليمات والأَوامر الصادرة من الوزارة وتنفيذها على الوجه الأكمل.
- لا يجوز ترك المسجد ولو يومًا واحدًا دون إِخبار الوزارة وأَخذ موافقتها شريطة تأمين وكيل يقوم بالعمل توافق عليه إِدارة الفرع الذي يتبعه وتصدر مذكرة رسمية، ولا تجوز الإِنابة إِلا بعد موافقة الوزارة.
- في حالة مرض أحد موظفي المساجد يجب عليه إِبلاغ الوزارة كي تتمَّ إِحالته إلى المستشفى وَفْقًا للتعليمات.

الوسطية

الوسطية مشتقة من الوسط، وهي الاعتدال وعدم الميل إلى طرف دون الآخر في جميع الأمور وهي ترادف التوازن والعدل واليسر في الأمور.

قال النسفي في «التيسير في التفسير» (٢/ ٤٩٥): وقولُه: {وَسَطًا} روى أبو سعيدٍ الخُدريُّ رضي الله عنه: عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**الأمة الوسط: العدل**» أخذَ مِن التَّوسُّطِ في الدِّين، وهو بين الغُلُوِّ والتَّقصير، فإنَّهم لم يغلوا غلوَّ النَّصارى حيث وَصفوا المسيحَ وهو عبدٌ بالألوهيَّة، وبأنَّه ولده، وبأنَّه ثالثُ ثلاثةٍ، ولم يُقَصروا تقصيرَ اليهود، حيث قَتلوا الأنبياءَ، ووصفوا مريمَ بالزِّنى، وعيسى بأنَّه ولدُ الزِّنى.

وقيل: سُمُّوا وسطًا؛ لأنَّهم كالمتوسِّط بين الخصمين يَعدلُ ولا يميل وكالمتوسِّط بين شيئين متساويين.

وقيل: سُمُّوا وسطًا؛ لأنَّ قبلةَ النَّصارى إلى المشرق، وقبلةَ اليهود إلى المغرب، والكعبةُ في الوسط، وهي سرَّةُ الدُّنيا.

وقال أبو عبيدة: الوسطُ: الخيار، قال النبيُّ ﷺ: قال الله تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ [القلم: ٢٨]؛ أي: خيرُهم وأفضلهم.

وقال أحمدُ بن فارس: الوَسَط -بالفتح- مِن كلِّ شيءٍ أعدلُه، وضَرَبتُ وَسَطَ رأسِه - بفتح السِّين، وجَلستُ وسْطَ القوم؛ بالسُّكون، وهو أوسطُهم حَسَبًا، إذا كان في واسطةِ قومه، وواسطةُ القلادةِ أفضلُها.

وهذا المصطلح القرآني هو خُلق الإسلام وأهله، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]. **قال الطبري في «جامع البيان» (٢/ ٦٢٦):** وَأَمَّا الْوَسَطُ فَإِنَّهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْخِيَارُ، يُقَالُ مِنْهُ: فُلَانٌ وَسَطُ الْحَسَبِ فِي

قَوْمِهِ: أَيْ مُتَوَسِّطُ الْحَسَبِ، إِذَا أَرَادُوا بِذَلِكَ الرَّفْعَ فِي حَسَبِهِ، وَهُوَ وَسَطٌ فِي قَوْمِهِ وَوَاسِطٌ.. قَالَ: وَأَنَا أَرَى أَنَّ الْوَسَطَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ هُوَ الْوَسَطُ الَّذِي بِمَعْنَى الْجُزْءِ الَّذِي هُوَ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ، مِثْلَ «وَسَطُ الدَّارِ» مُحَرَّكٌ الْوَسَطِ مُثَقَّلَهُ، غَيْرُ جَائِزٍ فِي سِينِهِ التَّخْفِيفُ. وَأَرَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ إِنَّمَا وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ وَسَطٌ؛ لِتَوَسُّطِهِمْ فِي الدِّينِ، فَلَا هُمْ أَهْلُ غُلُوٍّ فِيهِ، غُلُوَّ النَّصَارَى الَّذِينَ غَلَوْا بِالتَّرَهُّبِ وَقِيلُهُمْ فِي عِيسَى مَا قَالُوا فِيهِ، وَلَا هُمْ أَهْلُ تَقْصِيرٍ فِيهِ تَقْصِيرُ الْيَهُودِ الَّذِينَ بَدَّلُوا كِتَابَ اللهِ وَقَتَلُوا أَنْبِيَاءَهُمْ وَكَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ وَكَفَرُوا بِهِ؛ وَلَكِنَّهُمْ أَهْلُ تَوَسُّطٍ وَاعْتِدَالٍ فِيهِ فَوَصَفَهُمُ اللهُ بِذَلِكَ، إِذْ كَانَ أَحَبُّ الْأُمُورِ إِلَى اللهِ أَوْسَطَهَا. وَأَمَّا التَّأْوِيلُ فَإِنَّهُ جَاءَ بِأَنَّ الْوَسَطَ الْعَدْلُ، وَذَلِكَ مَعْنَى الخِيَارِ؛ لِأَنَّ الْخِيَارَ مِنَ النَّاسِ عُدُولُهُمْ.

دور المنبر في نشر ثقافة الوسطية والاعتدال:

يختلف على منبر المسجد خاصةُ الناس وخيارهم مثل الإمام والواعظ والمفتي والخطيب والداعية، الذين أجازتهم الدولة بصفة رسمية للقيام بهذه المهمة النبيلة الشريفة نيابة عن النبي ﷺ. فهم أهل القرآن والسنة، ومنهما اكتسبوا وسطيتهم فيعلمون الناس العقيدة الوسط والعمل، فإن أحسن هؤلاء العلماء في أداء دورهم الحساس وتبليغه في المسجد على الوجه الأكمل وجدنا ثمرة جهدهم الإيجابية يانعة في عمّار المساجد وشاهدنا الخير منهم في كلِّ زمان ومكان.

وجاء في «فتاوى نور على الدرب للعثيمين» (٢/ ٢): سئل: ما المراد بالتوسُّط في الدين أو الوسطية؟

فأجاب رَحِمَهُ اللهُ تعالى: التوسُّط في الدين أو الوسطية أن يكون الإنسان بين الغالي والجافي، وهذا يدخل في الأمور العلمية العقدية، وفي الأمور العملية التعبدية. فمثلًا في الأمور العقدية انقسم الناس فيما يتعلَّق بأسماء الله وصفاته إلى ثلاثة أقسام: طرفان ووسط؛ طرفٌ غلا في التنزيه فنفى عن الله ما سمَّى ووصف به نفسه، وقسمٌ غلا في الإثبات فأثبت لله ما أثبته الله لنفسه من الأسماء والصفات، لكن باعتقاد المماثلة، وقسمٌ وسط أثبت لله تعالى ما أثبته لنفسه

من الأسماء والصفات، لكن بدون اعتقاد المماثلة، بل باعتقاد المخالفة، وأن الله تعالى لا يماثله شيءٌ من مخلوقاته. مثال الأول الذين غلوا في التنزيه الذين يقولون: إن الله تعالى لا يوصف إلا بصفاتٍ معينة حددوها، وادعوا أن العقل دلَّ عليها، وأن ما سواها لا يثبت؛ لأن العقل بزعمهم لم يدلَّ عليها، فمثلًا أثبتوا صفة الإرادة لله وقالوا: إن الله تعالى مريد، لكنهم نفوا صفة الرحمة عنه وقالوا: معنى الرحمة الإحسان أو إرادة الإحسان، وليست وصفًا في الله ﷻ، فتجد هؤلاء أخطؤوا حيث نفوا ما وصف الله به نفسه، بل نفوا ما كانت دلالة العقل فيه أظهر من دلالة العقل على ما أثبتوه، فإن إثباتهم للإرادة بالطريق العقلي أنهم قالوا: إن تخصيص المخلوقات بما تختصُّ به مثل: هذه سماء، وهذا أرض، وهذه بعير وهذه فرس، وهذا ذكر، وهذه أنثى، هذا التخصيص يدل على إرادة الخالق أنه أراد أن يكون الشيء على هذا فكان. فنقول لهم: إن دلالة نعم الله ﷻ ودفع نقمه تدل على الرحمة أكثر مما يدل التخصيص على الإرادة، ولكن مع ذلك نفوا الرحمة وأثبتوا الإرادة، بناءً على شبهةٍ عرضت لهم. القسم الثاني الذين غلوا في الإثبات وهم أهل التمثيل، قالوا: نثبت لله ﷻ الصفات، لكن على وجهٍ مماثل للمخلوق، وهؤلاء ضلوا وغفلوا عن قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾. والقسم الثالث الوسط قالوا: نثبت لله كل ما أثبته الله لنفسه في كتابه، أو فيما صحَّ عن رسوله ﷺ من الأسماء والصفات، مع اعتقاد عدم المماثلة، وأن ما يثبت للخالق من ذلك مخالفٌ لما يثبت للمخلوق، فإن ما يثبت للخالق أكمل وأعلى كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾. هذا في العقيدة، كذلك أيضًا في الأعمال البدنية: من الناس من يغلو فيزيد ويشدِّد على نفسه، ومن الناس من يتهاون ويفرط فيضيع شيئًا كثيرًا، وخير الأمور الوسط، والوسط الضابط فيه: ما جاءت به الشريعة فهو وسط، وما خالف الشريعة فليس بوسط، بل هو مائل إما للإفراط وإما إلى التفريط، وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في العقيدة الواسطية خمسة أصول، بين فيها رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن أهل السنة فيها وسطٌ بين طوائف المبتدعة، فيا حبذا لو أن السائل رجع إليها؛ لما فيها من الفائدة.

دور الأئمّة والخطباء
في تحقيق الأمن الفكري والانتماء الوطني

للأئمة والخطباء دور مهم في تحقيق الأمن الفكري وتثبيت الانتماء الوطني وذلك من خلال المهام التالية:

التّوعية لفهم التسامح الديني، وترسيخ منهج الوسطية والاعتدال من خلال إرساء مفهوم التسامح الديني في الخطب والدروس العلمية.

ودور الأئمة والخطباء كبير ومهم في تبصير المجتمعات بسمو سماحة الإسلام ويسر تعاليمه وانفتاحه على الآخر وإيمانه بالحوار أساسًا للتعامل مع الأديان والحضارات والثقافات، فالأديان السماوية كلها تستقي من معين واحد قال ﷻ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

وأن الأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد، فلا تفاضل بينهم من حيث الرسالة، وأن على المسلمين أن يؤمنوا بهم جميعًا: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦]، ويقول الله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]. فالعقيدة لا يمكن الإكراه عليها، بل لابد فيها من الإقناع والرضا قال تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد

تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ﴾[البقرة: ٢٥٦] . وقال ﷻ: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾[يونس: ٩٩].

العناية بتعميق فهم التيسير واليسر ورفع الحرج: ويتّضح حرص الإسلام الحنيف على إشاعة اليسر ورفع الحرج من خلال القرآن الكريم في آيات كثيرة يقول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾[الحج: ٧٨] ويقول سبحانه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾[البقرة: ١٨٥].

قال الماوردي في «أدب الدنيا والدين» (ص٨٨): وَكَانَ مِنْ رَأْفَتِهِ بِخَلْقِهِ وَتَفَضُّلِهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ أَقْدَرَهُمْ عَلَى مَا كَلَّفَهُمْ، وَرَفَعَ الْحَرَجَ عَنْهُمْ فِيمَا تَعَبَّدَهُمْ؛ لِيَكُونُوا مَعَ مَا قَدْ أَعَدَّهُ لَهُمْ نَاهِضِينَ بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ وَمُجَانَبَةِ الْمَعَاصِي. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وَقَالَ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ٧٨]. وَجَعَلَ مَا كَلَّفَهُمْ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:

قِسْمًا أَمَرَهُمْ بِاعْتِقَادِهِ، وَقِسْمًا أَمَرَهُمْ بِفِعْلِهِ، وَقِسْمًا أَمَرَهُمْ بِالْكَفِّ عَنْهُ؛ لِيَكُونَ اخْتِلَافُ جِهَاتِ التَّكْلِيفِ أَبْعَثَ عَلَى قَبُولِهِ، وَأَعْوَنَ عَلَى فِعْلِهِ، حِكْمَةً مِنْهُ وَلُطْفًا.

ومن خلال السنة النبوية نجد أنها تذكّر بهذا الأصل وتحثّ عليه، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ**» أخرجه البخاري (٣٩)، ومسلم (٢٨١٦).

تفعيل دور أئمّة وخطباء المساجد في تحقيق الأمن الفكري والانتماء الوطني:

لقد ظهر في السّنوات الأخيرة فكر منحرف يتّخذ التطرّف نهجًا لفهم النصوص الدينية، وهو ما أدّى إلى نشأة الإرهاب الذي أصبح داءً ينخر المجتمعات ويهدّد وجودها، وقد أوضح القرآن الكريم أهمية الأمن في قول الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾[الأنعام: ٨٢]، وكانت نعمة الأمن هي المطلب الأوّل الذي طلبه إبراهيم عليه السّلام من ربّه في قوله تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٢٦]، كما بيّن الله سبحانه وتعالى أن نعمة الأمن إحدى النعمتين اللتين امتنّ بهما على قريش قال تعالى: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ۝٢ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ۝٣ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ﴾ [قريش: ١-٤].

التطرف الديني والغلو

التطرف مشتق من الطرف، وهو طلب الطرف أي هو الميل والتحيز إلى جهة دون أخرى في جميع الأمور، وهو يرادف الغلو والتصلُّب والإصرار على رأي معين وعدم قبول رأي المخالف والتشدُّد في الأمور، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١] وقال أيضا: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

التطرف الديني أسبابه ومظاهره:

أسباب التطرف الديني والغلو:

وأسباب التطرف الديني كثيرة، ومن أبرزها:

١ - الجهل: وهو نقيض المعرفة بالدين، والجهل أصل كل نقيصة، وأصل كل بلية.

٢ - التشدُّد والغلو: وهو التمسُّك بآراء مرجوحة في الدين لا تصلح لذلك الزمان أو لذلك المكان ولا يؤيدها الدليل.. بل يمكن أن يعوض بما ييسر على الناس أمر دينهم، وقد عالج النبي ﷺ هذه القضية، فقد روى البخاري (٧٠٥) ومسلم (٤٦٥) عن جابر بن عبد الله: أن معاذ بن جبل رضي الله عنه كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمُ الصَّلاَةَ، فَقَرَأَ بِهِمُ البَقَرَةَ، قَالَ: فَتَجَوَّزَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلاَةً خَفِيفَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا، فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى بِنَا الْبَارِحَةَ، فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ، فَتَجَوَّزْتُ، فَزَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ - ثَلاَثًا - اقْرَأْ: وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى وَنَحْوَهَا».

٣ - التزهُّد والرهبنة، واتهام جميع الناس بعدم التزامهم بالدين إذا لم يسيروا سيرته ويختاروا اختياره، وقد قطع النبي ﷺ دابر هذه الرهبنة، أخرج البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جَاءَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

مظاهر التطرف الديني:

التكفير والتبديع:

من أخطر مظاهر التطرف هو إعلان التكفير على الخصم واعتباره خارجا عن الملة. عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» فَقَالَ: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» أخرجه البخاري (١٢١) ومسلم (٦٥).

وأخرج البخاري (٦٠٤٧) عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلاَمِ فَهُوَ كَمَا قَالَ وَلَيْسَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَذْرٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ»

تغيير المنكر بالعنف: من خلال الفهم المغلوط عن فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

معنى الغلو:

ومعنى الغلو: مجاوزة الحدِّ، والحدُّ هو النصُّ الشرعي، كلام الله عزَّ وجلَّ وما صحَّ من كلام رسول الله ﷺ، وأن يُفهم هذا النصُّ وَفْق القواعد العامة للشريعة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

والغلو «مصطلح ورد في القرآن الكريم في موضعين؛ في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾[النساء:١٧١]، وفي قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

أنواع الغلو:

والغلوُّ نوعان: اعتقادي، وهو أن الغلاة يعتقدون فيما هو جزء من الدين أنه الدين كلّه.

والنوع الثاني من الغلو: الغلو العملي.. ولا شك أن الغلو الاعتقادي هو الأخطر؛ لأن صاحبه لا يرجع عنه؛ إذ يعتقد أنه على صواب، فهو لا يدري ولا يدري أنه لا يدري.

دورُ خطبةِ الجمعةِ في علاج الفكر المختل في المجتمع:

بالتصدِّي للاختلال الفكري عبر الكشف عن شبهه ومظاهره، وتبيين أسبابه وآثاره ومخاطره، وذلك عبر جملة من الخطوات أهمها:

رصدُ الانحرافِ الفكريِّ وبيانُ مظاهرِهِ وأسبابِهِ.

مواجهةُ وسائلِ الانحرافِ الفكريِّ: كما فعل رسول الله ﷺ بمسجد الضرار

الذي بناه المنافقون كفرًا وتفريقًا بين المؤمنين وإرصادًا لمن حارب الله ورسوله فلقد عالجه رسول الله بأمر الله ﷻ بهدمه وتحريقه، بل وبإزالة معالمه حتى يزيل أثره من أذهان الناس، وهذا ما ذكره الله لنا في كتابه حيث قال: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٩﴾ لَا يَزَالُ بُنْيَٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٧-١١٠].

قال ابن القيم في «زاد المعاد في هدي خير العباد» (٣/ ٥٠٠): «وهُوَ مَسْجِدٌ يُصَلَّى فِيهِ وَيُذْكَرُ اسْمُ اللهِ فِيهِ، لَمَّا كَانَ بِنَاؤُهُ ضِرَارًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَأْوًى لِلْمُنَافِقِينَ، وَكُلُّ مَكَانٍ هَذَا شَأْنُهُ فَوَاجِبٌ عَلَى الْإِمَامِ تَعْطِيلُهُ، إِمَّا بِهَدْمٍ وَتَحْرِيقٍ وَإِمَّا بِتَغْيِيرِ صُورَتِهِ وَإِخْرَاجِهِ عَمَّا وُضِعَ لَهُ، وَإِذَا كَانَ هَذَا شَأْنَ مَسْجِدِ الضِّرَارِ فَمَشَاهِدُ الشِّرْكِ الَّتِي تَدْعُو سَدَنَتُهَا إِلَى اتِّخَاذِ مَنْ فِيهَا أَنْدَادًا مِنْ دُونِ اللهِ أَحَقُّ بِالْهَدْمِ وَأَوْجَبُ».

جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الإرهاب

أولًا : فيما يتعلَّق بالنواحي القضائية :

اعتماد العقوبة المغلَّظة للإرهاب حسب فتوى هيئة كبار العلماء في فتوى الحرابة الصادرة بالطائف ، وانطلاقًا مما ذكره أهل العلم من أن أحكام الشرع إنما تدور من حيث الجملة على وجوب حماية الضرورات الخمس، وهي : الدين والنفس والعرض والعقل والمال ، وإن من انتهكها فإن عقوبته القتل .

ثانيًا : فيما يتعلق بالنواحي الإرشادية و الفكرية :

١- تأصيل منهج الوسطية ومعالجة الغلو والتطرف والتعصب الديني.

٢- تنمية الوازع الديني لدى أفراد المجتمع والاهتمام بالناشئة على تعلُّم القرآن وحفظه .

٣- توفير الأئمة والخطباء للمساجد .

٤- إقامة الندوات والمؤتمرات التي تؤصِّل منهج الحق وتنبذ التطرف والإرهاب.

٥- التصدي للحملات الإعلامية الباطلة لتهمة إلصاق الإرهاب بالإسلام .

٦- أنشأت المملكة مراكز ومعاهد إسلامية في مختلف أنحاء العالم ، هدفها نشر الدين بالصورة الصحيحة، والدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة.

ثالثًا : فيما يتعلق بالنواحي الاجتماعية:

١- تدعم الدولة توثيق الأواصر الاجتماعية، الأمر الذي يقلل من فرص انحراف الشباب إلى المنظمات الإرهابية .

(الجزء رقم : ٩٧، الصفحة رقم: ٢٥٧)

٢- اهتمام الدولة بالشباب وتعمل على تسهيل الزواج لحصانته وحمايته من الانحراف.

٣- تدعم الدولة الأسرة في الأحوال الخاصة وأمور الضمان الاجتماعي لما يحقق الرفاهية للمواطن.

رابعًا : فيما يتعلق بالنواحي الأمنية:

١- تفعيل وتقوية جهاز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للأخذ على يد المجرمين.

٢- إنشاء أجهزة أمنية مرتبطة بوزارة الداخلية ، مختصة في مكافحة الإرهاب.

تدابير الوقاية من الجرائم الإرهابية:

١- الحيلولة دون اتخاذ أراضيها مسرحًا لتخطيط أو تنظيم أو تنفيذ جرائم إرهابية.

٢- التعاون بين الدول العربية.

٣- تعزيز أنظمة الكشف عن استيراد وتخزين الأسلحة والذخائر.

٤- تطوير الأنظمة البرية والبحرية والجوية.

٥- تعزيز أنشطة الإعلام الأمني وتنسيقها مع الأنشطة الإعلامية.

٦- إنشاء قاعدة بيانات لجمع وتحليل المعلومات الخاصة بالعناصر والجماعات والحركة التنظيمية والإرهابية.

بيان هيئة كبار العلماء
عن جماعة الإخوان الإرهابية

أكدت هيئة كبار العلماء أن جماعة الإخوان المسلمين جماعة إرهابية، لا تمثل منهج الإسلام، وإنما تتبع أهدافها الحزبية المخالفة لهدي ديننا الحنيف وتتستر بالدين، وتمارس ما يخالفه من الفرقة وإثارة الفتنة والعنف والإرهاب.

جاء ذلك في بيان أصدرته هيئة كبار العلماء اليوم، فيما يلي نصه:

«الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله وأمينه على وحيه، وصفوته من خلقه، نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبدالله وعلى آله وأصحابه، ومن سلك سبيله، واهتدى بهداه إلى يوم الدين .. أما بعد:

فإن الله تعالى أمر بالاجتماع على الحق ونهى عن التفرق والاختلاف قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾، وأمر العباد باتباع الصراط المستقيم، ونهاهم عن السبل التي تصرف عن الحق، فقال سبحانه: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾.

وإنما يكون اتباع صراط الله المستقيم بالاعتصام بكتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، وقد دلت الأحاديث الصحيحة على أنّ مِن السبل التي نهى الله تعالى عن اتباعها المذاهب والنحل المنحرفة عن الحق، فقد ثبت من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: خط رسول الله ﷺ خطًا بيده ثم قال: «**هذا سبيل الله مستقيمًا**» ثم خط عن يمينه وشماله، ثم قال: هذه السبل ليس منها سبيل إلاّ عليه

شيطان يدعو إليه، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ﴾ رواه الإمام أحمد.

قال الصحابي الجليل عبدالله بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ﴾ وقوله: ﴿أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ ونحو هذا في القرآن، قال: أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمِراء والخصومات في دين الله.

والاعتصام بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ هو سبيل إرضاء الله وأساس اجتماع الكلمة، ووحدة الصف، والوقاية من الشرور والفتن، قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

فعُلم من هذا: أن كل ما يؤثر على وحدة الصف حول ولاة أمور المسلمين من بث شبه وأفكار، أو تأسيس جماعات ذات بيعة وتنظيم، أو غير ذلك، فهو محرم بدلالة الكتاب والسنة. وفي طليعة هذه الجماعات التي نحذر منها جماعة الإخوان المسلمين، فهي جماعة منحرفة، قائمة على منازعة ولاة الأمر والخروج على الحكام، وإثارة الفتن في الدول، وزعزعة التعايش في الوطن الواحد، ووصف المجتمعات الإسلامية بالجاهلية، ومنذ تأسيس هذه الجماعة لم يظهر منها عناية بالعقيدة الإسلامية، ولا بعلوم الكتاب والسنة، وإنما غايتها الوصول إلى الحكم ومن ثم كان تاريخ هذه الجماعة مليئًا بالشرور والفتن، ومن رَحِمها خرجت جماعاتٌ إرهابية متطرفة عاثت في البلاد والعباد فسادًا مما هو معلوم ومشاهد من جرائم العنف والإرهاب حول العالم.

ومما تقدم يتضح أن جماعة الإخوان المسلمين جماعة إرهابية لا تمثل منهج الإسلام، وإنما تتبع أهدافها الحزبية المخالفة لهدي ديننا الحنيف، وتتستر بالدين وتمارس ما يخالفه من الفرقة وإثارة الفتنة والعنف والإرهاب.

فعلى الجميع الحذر من هذه الجماعة وعدم الانتماء إليها أو التعاطف معها.

والله نسأل أن يحفظنا جميعًا من كل شر وفتنة وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

رئيس هيئة كبار العلماء

عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ

د. عبدالله بن محمد آل الشيخ	د. صالح بن فوزان الفوزان
صالح بن محمد اللحيدان	د. صالح بن عبدالله بن حميد
عبدالله بن سليمان المنيع	د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي
د. سعد بن ناصر الشثري	د. عبدالله بن محمد المطلق
د. محمد بن عبدالكريم العيسى	محمد بن حسن آل الشيخ
سعود بن عبدالله المعجب	عبدالرحمن بن عبدالعزيز الكلية
د. محمد بن محمد المختار	د. يعقوب بن عبدالوهاب الباحسين
د. يوسف بن محمد بن سعيد	د. غالب بن محمد حامظي
د. عبدالسلام بن عبدالله السليمان	د. جبريل بن محمد البصيلي
د. بندر بن عبدالعزيز بليله	د. سامي بن محمد الصقير

المراجع

- القرآن الكريم.
- الإجماع: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ت: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤ م
- أحكام القرآن: أبو الفضل بكر بن محمد بن العلاء، ت: سلمان الصمدي الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، دبي - الإمارات العربية المتحدة الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
- إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام: ابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية.
- إعلام الساجد بأحكام المساجد: محمد بن عبد الله الزركشي، ت: أبو الوفا مصطفى المراغي، الناشر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - القاهرة الطبعة: الرابعة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم: عياض بن موسى اليحصبي، ت: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- الأم: أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- بدائع السلك في طبائع الملك: محمد بن علي بن محمد الأصبحي، أبو عبدالله ابن الأزرق، ت: د. علي سامي النشار، الناشر: وزارة الإعلام - العراق.
- تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، ت: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت.
- تحرير ألفاظ التنبيه: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت:

عبدالغني الدقر، دار القلم – دمشق، ط: الأولى، ١٤٠٨.

- تحفة الراكع والساجد بأحكام المساجد: أبو بكر بن زيد الجراعي، ت: صالح سالم النهام وآخرون، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية – إدارة مساجد محافظة الفروانية – المراقبة الثقافية. الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م.
- تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، ت: سامي بن محمد السلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م.
- تفسير القرآن الكريم «سورة الفرقان»: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ.
- تلبيس إبليس: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، الناشر: دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- التلخيص في أصول الفقه: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبوالمعالي الملقب بإمام الحرمين، ت: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت.
- تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري، أبو منصور، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى، ٢٠٠١م.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بـ ابن الملقن، ت: دار الفلاح، بإشراف خالد الرباط جمعة فتحي، الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

- التيسير في التفسير: نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد النسفي، ت: ماهر أديب حبوش، وآخرون، الناشر: دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث أسطنبول - تركيا، الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ت: د.عبدالله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية: أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام بن تيمية، ت: محمد عزير شمس، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.
- حلية الفقهاء: أحمد بن فارس الرازي، أبو الحسين، ت: د. عبد الله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع - بيروت، الطبعة: الأولى (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- زاد المعاد في هدي خير العباد: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
- السنة: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال، ت: د. عطية الزهراني الناشر: دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- سنن ابن ماجه: أبو عبدالله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، ت: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥) الناشر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر.
- شرح الزركشي على مختصر الخرقي: شمس الدين محمد بن عبدالله الزركشي الناشر: دار العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م.
- شرح السنة: أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري (ت ٣٢٩هـ).
- شرح صحيح البخاري: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.
- شرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبدالعزيز المعروف بابن النجار الحنبلي، ت: محمد الزحيلي ونزيه حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ مـ.
- شرح العقيدة الطحاوية: صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، ت: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: العاشرة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.
- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: نشوان بن سعيد الحميري، ت: د. حسين بن عبد الله العمري، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان) دار الفكر (دمشق – سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط: الرابعة ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧ م.
- صحيح البخاري: أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل البخاري، ط: السلطانية

بالمطبعة الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، وطبع بعناية: د. محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ لدى دار طوق النجاة - بيروت بترقيم الأحاديث لمحمد فؤاد عبد الباقي.

- صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة. ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)، عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
- الصلاة: أبو نعيم الفضل ابن دُكَيْن، ت: صلاح بن عايض الشلاحي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة، السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- الصلاة: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، ت: عدنان بن صفاخان البخاري، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الرابعة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.
- الضياء اللامع من الخطب الجوامع: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- غياث الأمم في التياث الظلم: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، الملقب بإمام الحرمين، ت: عبد العظيم الديب، الناشر: مكتبة إمام الحرمين، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ.
- فتاوى نور على الدرب: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، اعتنى به: عبدالله بن محمد بن أحمد الطيار.
- فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم: محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ، جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبدالرحمن بن قاسم الناشر: مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ.
- فتح الرحمن بشرح زبد ابن رسلان: شهاب الدين الرملي، عنى به: الشيخ

سيد بن شلتوت الشافعي، الناشر: دار المنهاج، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

- فتح القدير: محمد بن علي الشوكاني اليمني، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ.
- الفقيه والمتفقه: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، ت: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة: الثانية ١٤٢١ هـ.
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غانم، شهاب الدين النفراوي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- الكتاب: عمرو بن عثمان بن قنبر، أبو بشر، الملقب سيبويه، ت: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- كتاب التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.
- كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، ت: د.مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- كشف المشكل من حديث الصحيحين: جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض.
- مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي. ت: د: مصطفى محمد حسين الذهبي، الناشر: دار الحديث القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- المجموع شرح المهذب: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي، باشر

تصحيحه: لجنة من العلماء، الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة، عام النشر: ١٣٤٤ – ١٣٤٧ هـ

- المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، ت: عبدالحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.
- المحيط في اللغة: الصاحب، إسماعيل بن عباد، ت: محمد حسن آل ياسين الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.
- المخصص: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، ت: خليل إبراهم جفال الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.
- مسائل حرب الكرماني كتاب الطهارة: أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني، ت: محمد بن عبد الله السّرَيِّع، الناشر: مؤسسة الريان – بيروت الطبعة الأولى ١٤٣٤ هـ – ٢٠١٣ م.
- مسند الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ت: الدكتور مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، (طُبع على نفقة رجل الأعمال الشيخ جمعان بن حسن الزهراني) الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م.
- المسند، الإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة ط: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
- المصنف: عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي الناشر: المجلس العلمي – الهند، توزيع المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣.
- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: أبو سليمان الخطابي، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م.
- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس الرازي، أبو الحسين، ت: عبدالسلام

محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

- المغني: موفق الدين ابن قدامة المقدسي، ت: الدكتور عبد الله بن عبدالمحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ت: محيي الدين ديب ميستو وآخرون، الناشر: (دار ابن كثير دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- الملخص الفقهي: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الناشر: دار العاصمة الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية ١٣٩٢.
- نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، الناشر: مؤسسة الرسالة - لبنان/ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

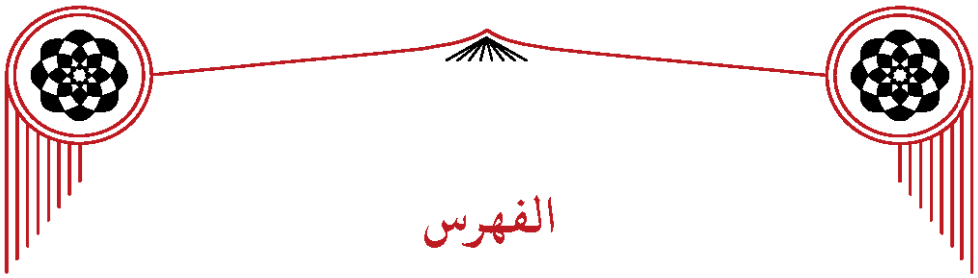

الفهرس

الموضوع ..... الصفحة

المقدمة..... ٧
المسجد في الإسلام..... ٩
المسجد في اللغة والاصطلاح..... ٩
فضل المسجد في الإسلام..... ١٣
مكانة المسجد في الإسلام ١٥
دور المسجد ١٦
خصائص العلماء وسماتهم ١٧
الفقيه..... ٢٠
المفتي والفتوى..... ٢٢
الواعظ (أو المرشد الديني)..... ٢٥
الداعية ٢٦
الجمعة وخطبة الجمعة ٢٩
أولًا الخطبة..... ٢٩
معناها لغويًّا ٢٩

الموضوع ..... الصفحة

معناها اصطلاحًا ٣٠
تعريف الجمعة وتسميتها بذلك ٣٠
تعريفها لغويًّا ٣٠
ثانيًا: تعريفها في الاصطلاح ٣٠
فضل يوم الجمعة ٣٠
صلاة الجمعة وخطبتها ٣٣
مشروعية الخطبة. ٣٣
خطبة الجمعة: أثرها وتأثيرها بالمسلمين ٣٤
معالم الخطبة المؤثِّرة ٣٥
خطب الجمعة ومسؤوليات الخطباء ٤٠
الغرض من الخطبة ٤٠
صفة الخطبة وسياقها ٤١
المقاصد الشرعية لخطبة الجمعة ٤٢
دور الوسطية في مواجهة الإرهاب وتحقيق الاستقرار والسلم العالمي ٤٢
ومن وسائل الحفاظ على الأمن الفكري للأمة ٤٣
الخطيب ٤٤
الخطيب في اللغة ٤٤
وفي الاصطلاح ٤٤
الخطيب ومسؤولياته ٤٥
صفات الخطيب ٤٥
مسؤوليات وواجبات الخطيب ٤٦

الموضوع ..... الصفحة

نصائح للخطيب ٤٧
أسس الخطيب الناجح ٤٨
أخطاء يقع فيها بعض الخطباء ٤٩
الآداب التي ينبغي على الخطب أن يلتزم بها أثناء الخطبة ٥١
معالم الخطبة النبوية ٥٣
هديه ﷺ في الخطبة ٥٥
مسؤولية إمام المسجد ٥٩
معنى الإمامة لغة واصطلاحا ٥٩
فضل الإمامة ومنزلة الإمام ٦٠
ويُشترط لصحة الإمامة ما يأتي ٦١
مسؤولية الإمام ٦٤
تنبيهات ٦٤
صفة صلاة النبي ﷺ ٦٧
مسؤولية المأموم ٧٧
الأَذان ٧٩
فضل الأذان ٨٤
العناية بالمساجد ٨٦
الواجبات النظامية ٩١
واجبات الإمام ٩١
واجبات المؤذن ٩١
واجبات الخادم ٩١

الموضوع ..... الصفحة

تعليمات عامة ٩٢
الوسطية ٩٣
دور المنبر في نشر ثقافة الوسطية والاعتدال ٩٤
دور الأئمّة والخطباء في تحقيق الأمن الفكري والانتماء الوطني ٩٦
التطرف الديني والغلو ٩٩
التطرف الديني أسبابه ومظاهره ٩٩
أسباب التطرف الديني والغلو ٩٩
مظاهر التطرف الديني ١٠٠
معنى الغلو ١٠١
أنواع الغلو ١٠١
دورُ خطبةِ الجمعةِ في علاج الفكر المختل في المجتمع ١٠١
جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الإرهاب ١٠٣
بيان هيئة كبار العلماء عن جماعة الإخوان الإرهابية ١٠٥
المراجع ١٠٩
الفهرس ١١٧

مطابع محمد الحميضي +966 50 545 7789